ISSN P. 2225-2509
ISSN E. 2957-3505

مجلة
العلوم القانونية والسياسية

مجلة نصف سنوية علمية محكّمة

تصدرها كلية القانون والعلوم السياسية

جامعة ديالى

العراق – ديالى

عـــدد خاص بأبحاث

المؤتمر العلمي الدولي الرابع

﴿السياسة التشريعية في بناء المواطنة الصالحة﴾

25– 26 أيـار 2022م

رقم الإيداع بدار الكتب والوثائق (1740) لسنة 2012

مجلة

العلوم القانونية والسياسية

Journal of Juridical and Political Science

مجلة نصف سنوية علمية محكّمة

تصدرها

كلية القانون والعلوم السياسية

جامعة ديالى

العراق – ديالى – بعقوبة

تقاطع القدس

هاتف خليوي : 7727782999 (964+)

E-mail :jjps@law.uodiyala.edu.iq
E-mail :lawjur.uodiyala@gmail.com
Web: www.lawjur.uodiyala.edu.iq
Mob: (+964) 7727782999

إن جميع ما ورد في هذه المجلة من أبحاث فقهية وآراء سياسية وتعليقات وقرارات قضائية وخلاصاتها، هي من عمل وجهة نظر أصحابها ويتحملون وحدهم مسؤوليتها، ولا تتحمل هيئة التحرير أو كلية القانون والعلوم السياسية أية مسؤولية في هذا الإطار.

جميع الحقوق محفوظة

كلمة العـــدد ..

بسم الله الرحمن الرحيم

و أفضل الصلاة و أتم التسليم .. على سيدنا محمد

وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد ..

تواجه المواطنة في العديد من البلدان ومنها العراق تحديات كبيرة وفي مختلف الاصعدة، القانونية والسياسية والاجتماعية، والاقتصادية والتكنولوجية. إذ ساهمت هذه التحديات مجتمعة أو منفردة في اضعاف أو تغييب هذه الر ابطة ذات الابعاد القانونية والسياسية والاجتماعية.

و انطلاقاً من ذلك جاءت فكرة إقامة مؤتمر كلية القانون والعلوم السياسية العلمي الدولي الر ابع الموسوم: (السياسة التشريعية في بناء المواطنة الصالحة). لكي يحقق اهدافه الموضوعة من خلال محاوره المتمثلة بالجو انب القانونية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية.

وفي الختام، يسعد هيأة تحرير مجلة العلوم القانونية والسياسية التابعة لكلية القانون والعلوم السياسية أن تنثر بذور نتاجات وبحوث هذا المؤتمر القيم بين ربوع قرائها، سائلين الله تبارك وتعالى أن يكون بذي فائدة لطلبة العلم والمعرفة.

هيأة التحرير

هيـــأة التحريـــــر

ت	الاسم	جهة الانتساب	الصفة
1	أ.د. خليفة إبراهيم عودة التميمي	كلية القانون والعلوم السياسية – جامعة ديالى - العراق	رئيس تحرير المجلة
2	م. حيدر عبد الرزاق حميد	كلية القانون والعلوم السياسية - العراق	مدير تحرير المجلة
3	أ.د. محمد أمين الميداني	المركز العربي للتربية على القانون الدولي وحقوق الإنسان – ستراسبورغ – فرنسا	عضو هيأة التحرير
4	أ.د. رشيد حمد العنزي	كلية الحقوق – جامعة الكويت - الكويت	عضو هيأة التحرير
5	أ.د. مصطفى أحمد أبو الخير	كلية القانون – جامعة عمر المختار – البيضاء – ليبيا	عضو هيأة التحرير
6	أ.د. محمد نصر الدين عبدالرحمن	كلية القانون – جامعة عين شمس – جمهورية مصر العربية	عضو هيأة التحرير
7	أ.د. هادي شلوف	جامعة سراييفو الدولية – البوسنة والهرسك	عضو هيأة التحرير
8	أ.د. نور الهلال محمد دحلان	كلية غزالي شافعي العليا الحكومية – جامعة اوتارا الماليزية – ماليزيا	عضو هيأة التحرير
9	أ.م.د. عماد مؤيد جاسم	كلية القانون والعلوم السياسية – جامعة ديالى - العراق	عضو هيأة التحرير
10	أ.م.د. طلال حامد خليل	كلية القانون والعلوم السياسية – جامعة ديالى - العراق	عضو هيأة التحرير
11	أ.م.د. رائـــــد صالـــح علي	كلية القانون والعلوم السياسية – جامعة ديالى - العراق	عضو هيأة التحرير
12	أ.م.د. شاكر عبد الكريم فاضل	كلية القانون والعلوم السياسية – جامعة ديالى - العراق	عضو هيأة التحرير
13	أ.م.د. بلاسم عدنان عبد الله	كلية القانون والعلوم السياسية – جامعة ديالى - العراق	عضو هيأة التحرير
14	أ.م.د. أحمد فاضل حسين	كلية القانون والعلوم السياسية – جامعة ديالى - العراق	عضو هيأة التحرير

مدقق اللغة الإنكليزية
م.د. ميساء رضا جواد

مدقق اللغة العربية
أ.م.د. بشرى عبد المهدي إبراهيم

التنضيد والإخراج الفني
م.م. حسين علي حسين

قواعد النشر

مجلة العلوم القانونية والسياسية مجلة علمية متخصصة نصف سنوية محكمة تقبل البحوث الرصينة والدراسات والتعليق على الأحكام القضائية وملخصات الرسائل والأطاريح الجامعية التي تمّت مناقشتها وإجازتها والتقارير العلمية عن الندوات والمؤتمرات وعرض الكتب الجديدة ومراجعتها سواء المقدمة باللغة العربية أو باللغة الانكليزية في مجال تخصصها (العلوم القانونية والسياسية) وذلك على وفق القواعد والتعليمات الآتية :

1- التعهد من الباحث بأن البحث أو الدراسة أصليان لم يسبق نشرهما، وغير مقدمين للنشر في مجلة أخرى وغير مستلين من الإنترنت كلياً أو جزئياً.
2- مراعاة قواعد وأصول البحث العلمي {ملخص البحث باللغة العربية، المقدمة، المتن (المباحث – المطالب – الفروع)، الخاتمة واستنتاجات، الهوامش، المصادر والمراجع، ملخص البحث باللغة الإنكليزية}.
3- ألا يكون البحث أو الدراسة جزء من رسالة الماجستير أو أطروحة الدكتوراه للباحث أو جزءاً من كتاب سبق له نشره ما عدا البحوث المستلة من الرسائل والأطاريح المقدمة من المشرف والباحث معاً.
4- تقدم البحوث مطبوعة من أربع نسخ مع قرص ليزري CD مع خلاصة للمادة العلمية على (100) كلمة باللغة العربية، و (150) كلمة للمادة العلمية باللغة الإنكليزية، على أن يتم ترجمة الملخص إلى اللغة الإنكليزية من قبل مترجم المجلة ويستحصل مقابل الترجمة مبلغ (10,000) عشرة آلاف دينار عراقي.
5- يتم تصديق البحوث المكتوبة باللغة الإنكليزية من قبل مكتب ترجمة معتمد يتعهد بالسلامة اللغوية للبحث.
6- يقدم البحث مطبوعاً على وفق أحجام ونوع الحروف للبحوث المكتوبة باللغة العربية : نوع الخط Traditional Arabic غامق Bold، حجم 22 للعناوين الرئيسية وحجم 20 للعناوين الفرعية وحجم 18 للمتن وحجم 16

للهوامش مع ترك مسافة 2.5 سم من كل جهة من الصفحة، أما البحوث المكتوبة باللغة الإنكليزية فتكون : نوع الخط **Times New Roman**، حجم الخط 22 لعنوان البحث وحجم 20 للعناوين الرئيسية وحجم 18 للعناوين الفرعية وحجم 16 للمتن مع ترك مسافة 2,5 سم من كل جهة من الصفحة، وتكون المسافة بين السطور واحد سنتيمتر.

7- توضع أرقام الهوامش بين قوسين في متن الصفحة، وتجمع الهوامش بتسلسل مستمر في نهاية البحث غير مربوطة إلكترونياً بأرقام الهوامش في متن البحث.

8- لا يزيد عدد صفحات البحث أو الدراسة عن (20) صفحة وتستوفى أجور النشر من صاحبها بواقع 40 ألف دينار إذا كان مدرساً أو مدرساً مساعداً، و 60 ألف دينار إذا كان أستاذاً مساعداً و75 ألف دينار إذا كان أستاذاً، وما زاد عن (20) صفحة يُستوفى مبلغ(2.500) ألفان وخمسمائة دينار عن كل صفحة إضافية، ويستوفي مبلغ (6.000) ستة آلاف دينار عن نسخة الاستلال الواحدة. أما أجور نشر البحث أو الدراسة من خارج العراق فهي 100 مائة دولار أمريكي.

9- لا تتحمل المجلة أجور إرسال النسخة الورقية للباحث.

10- يرفق مع البحث أو الدراسة موجزاً بالسيرة العلمية للباحث (نبذة تعريفية) مع بريده الإلكتروني.

11- لا تعاد أصول البحوث والدراسات الواردة إلى المجلة إلى أصحابها سواء نشرت أو لم تنشر ويكون حق النشر ملكاً للمجلة إذ لا يجوز إعادة نشرها في مجلة علمية أخرى بعد إقرار نشره في المجلة إلا بعد موافقة خطية (إذن كتابي) من رئيس التحرير.

12- يمنح كل باحث نسخة من العدد المنشور فيه بحثه بالإضافة إلى نسخة مستلة عن بحثه.

13- الآراء الواردة في البحوث والدراسات تعبر عن وجهة نظر أصحابها ولا تعكس بالضرورة وجهة نظر المجلة.

14- تعتمد المجلة الصيغة العالمية (**APA**) عند تنسيق وترتيب المصادر.

الاشتراكات بالمجلة

❖ مبلغ الاشتراك بالمجلة للنسخة الواحدة (30,000) دينارعراقي
داخل العراق و (50) دولارأمريكي خارج العراق.

❖ ثمن النسخة الواحدة من المجلة (30,000) دينارعراقي.

❖ ثمن النسخة الواحدة من الاستلال (6,000) دينار عراقي.

تعبر الآراء التي ترد في المجلة عن وجهة نظر أصحابها

ولا تعبر بالضرورة عن رأي هيئة التحرير

المراسلات

كلية القانون والعلوم السياسية – جامعة ديالى

ديالى – بعقوبة – تقاطع القدس

الأستاذ الدكتور

خليفة إبراهيم عودة التميمي

رئيس التحرير

البريد الإلكتروني

E-mail : jjps@law.uodiyala.edu.iq
lawjur.uodiyala@gmail.com

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق (1740) لسنة 2012

حقوق الطبع والنشر محفوظة لمجلة العلوم القانونية والسياسية

عدد خاص بأبحاث

المؤتمر العلمي الدولي الرابع

لكلية القانون والعلوم السياسية / جامعة ديالى

المنعقد للفترة من 25 – 26 أيــار 2022

الموسوم

﴿ السياسة التشريعية في بناء المواطنة الصالحة ﴾

رئيس المؤتمر العلمي

أ.د. خليفة إبراهيم عودة

اللجنة العلمية		
الاسم واللقب العلمي	الملاحظات	البلد
أ.د. عبدالرزاق طلال جاسم	رئيساً	العراق
أ.د. البسيوني عبد الله جاد البسيوني	عضواً	مصر العربية
أ.د. رضا عبد السلام	عضواً	مصر العربية
أ.د. بلال محمود عثمان	عضواً	لبنان
أ.د. وسام حسين غياض	عضواً	لبنان
أ.م.د. محمد العكيلي	عضواً	مركز النهرين للدراسات - العراق
أ.م.د. احمد فاضل حسين	عضواً	العراق
أ.م.د. بلاسم عدنان عبدالله	عضواً	العراق
أ.م.د. شاكر عبدالكريم فاضل	عضواً	العراق
أ.م.د. طلال حامد خليل	عضواً	العراق
أ.م.د. عماد مؤيد جاسم	عضواً	العراق
أ.م.د. رائد صالح علي	عضواً	العراق
أ.م.د. بكر عباس علي	عضواً	العراق
أ.م.د. منتصر كريم علوان	عضواً	العراق
أ.م.د. رغد عبد الأمير مظلوم	عضواً	العراق
أ.م.د. أيمن عبد عون	عضواً	العراق
أ.م. عبدالباسط عبدالرحيم عباس	عضواً	العراق
م.د. محمد كاظم هاشم	عضواً	العراق
م.د. يسرى احمد فاضل	عضواً	العراق

اللجنة التحضيرية		
الاسم واللقب العلمي	الملاحظات	البلد
أ.م.د. حيدر نجيب احمد	رئيساً	العراق
م.د. حسام عبداللطيف محي	عضواً	العراق
م.د. إسماعيل ذياب خليل	عضواً	العراق
م.د. باسم غناوي علوان	عضواً	العراق
م. صفاء حسن نصيف	عضواً	العراق
م. ايمن مظهر بدر	عضواً	العراق
م. م. آيات مظفر نوري	عضواً	مركز النهرين للدراسات - العراق
مدير حسابات اقدم انتصار غضبان	عضواً	العراق
محاسب أقدم رائد عبد طعان	عضواً	العراق
لجنة الاستقبال والتشريفات		
الاسم واللقب العلمي	الملاحظات	البلد
أ.م.د. علي عبدالحسين علوان	رئيساً	العراق
م.د. ايلاف نوفل احمد	عضواً	العراق
م. محمد حامد محمود	عضواً	العراق
م. نجاح إبراهيم سبع	عضواً	العراق
م.م. صخر احمد نصيف	عضواً	العراق
م.م زهراء عبد المنعم عبد الله	عضواً	العراق
سكرتارية المؤتمر		
الاسم واللقب العلمي	الملاحظات	البلد
م.د. خالد محمد علي	رئيساً	العراق
م.م. شهد شاكر محمود	عضواً	العراق
معاون رئيس مدربين علي هاشم مجيد	عضواً	العراق
رئيس ملاحظين فنيين محمد حميد مراد	عضواً	العراق
م. قانوني دعاء عبد الكريم مراد	عضواً	العراق

عدد خاص بأبحاث المؤتمر العلمي الدولي الرابع - 2022			
ت	عنوان البحث	اسم الباحث	الصفحة
1	الأمن القيمي والسلم المجتمعي	أ.د. خليفة إبراهيم عودة التميمي أ.د. البسيوني عبد الله جاد البسيوني	1- 35
2	المواطنة الفعالة بين الدستور والواقع: التجربة المصرية لدستور مصر 2014 أنموذجا	أ.د. البسيوني عبد الله جاد البسيوني	37- 56
3	المواطنة الرقمية دراسة في المفهوم والابعاد	أ. د. أمل هندي كاطع	57-78
4	العدالة التوزيعية ودورها في بناء المواطنة الصالحة و إنفاذ القوانين المالية	أ.د. احمد خلف حسين الدخيل	79-107
5	التشريعات الاجتماعية والأمن الانساني في العراق	أ.د. سلام عبد علي العبادي م.د. فلاح حسن عبد مانع	109- 141
6	المواطنة العراقية: دراسة في مفهومها وكيفية توظيفها	أ.د. حمدية صالح الجبوري د. عبد الكريم جعفر الكشفي	143-161
7	التربية على المواطنة الرقمية	ا.د. هانيا محمد علي فقيه	163-176
8	الفكر الاسلامي و أثره في التنشئة الحضارية السليمة دراسة مقاصدية	أ.د. عباس علي حميد أ.م.د. بكر عباس علي حسين	177-202
9	معوقات بناء المواطنة الصالحة	أ.م.د بتول حسين علوان	203-222
10	الصياغة التشريعية لديباجة دستور جمهورية العراق 2005 ودورها في تحقيق المواطنة الصالحة	أ.م.د. أحمد فاضل حسين	223-247
11	المواطنة البيئية العالمية: مقاربة اجتماعية-سياسية لمواجهة التغير المناخي والتلوث البيئي	أ.م.د. شاكر عبد الكريم فاضل	249-268
12	جدلية المواطنة وتعدد الولاءات وبناء الدولة الحالة العراقية انموذجا	أ.م.د. طلال حامد خليل	269-293
13	المواطنة والمشاركة السياسية: مقاربة تفسيرية للعلاقة بين المواطنة وتطبيق الصالح العام	أ.م.د. عماد مؤيد جاسم أ.م.د. ايمن عبد عون نزال	295-323
14	الحقوق السياسية لمكتسب الجنسية العراقية و اثرها في تعزيز المواطنة	أ.م.د. بلاسم عدنان عبد الله	325-342
15	المنظمات الدولية وتعزيز ثقافة المواطنة دراسة في دور منظمة اليونسكو	أ.م.د رائد صالح علي	343-372

16	الأسس الدولية للمواطنة في ظل القانون الدولي الخاص	أ.م.د. رغد عبد الامير مظلوم	395-373
17	دور الاتفاقيات الدولية في تعزيز مفهوم المواطنة	أ.م. عبد الباسط عبد الرحيم م.د. باسم غناوي علوان	433-397
18	بناء الهوية الوطنية في عراق ما بعد 2003	ا.م.د سامي احمد كلاوي	470-435
19	دور الامم المتحدة في تحقيق المصالحة	أ.م.د. حلا احمد محمد الدوري	516-471
20	السياسة التشريعية للاعتراض على القرارات الإدارية و أثرها في استقرار وتعزيز مبدأ المواطنة الصالحة: دراسة تحليلية استدلالية في إطار التشريعات الإدارية والضريبية العر اقية النافذة	أ.م.د. حيدر نجيب احمد المفتي	563-517
21	هُوية المواطنة الثقافية في ظل البيئة الرقمية	أ.م.د جعفر حسن جاسم الطائي	586-565
22	الموازنة بين حقوق المواطن وواجباته في إطار مفهوم المواطنة	أ.م.د. نذير ثابت محمد علي	605-587
23	أهمية القو انين والتشريعات الخاصة بالطو ائف الدينية في تحقيق المواطنة الصالحة بعد عام 2003	أ.م.د. حسين قاسم محمد	641-607
24	حكم الطلبات الحادثة في الدعوى القضائية – دراسة مقارنة في قانون المر افعات المدنية-	م.د. حسام عبد اللطيف محي م.م مصطفى تركي حومد	683-643
25	الحق في الاختلاف بوصفه قيمة من قيم المواطنة الصالحة	م.د. محمد كاظم هاشم م.م. هيبة عبدالمجيد السعيدغربي	712-685
26	دور المو اثيق الدولية في تعزيز مبدأ المواطنة	م.د. اسماعيل ذياب خليل	738-713
27	الحماية الدستورية لحق المواطنة في التشريع الجنائي	م.د. اسعد كاظم وحيش م.م. علي شبرم علوان	769 -739
28	الجامعات العر اقية ودورها في تعزيز المواطنة بعد عام 2003م	م.د. منتصر حسين جواد م.د. همام عبد الكاظم ربيح	790-771
29	دور الدولة ومؤسساتها في تنمية روح المواطنة – العراق انموذجاً	م.د. زينة عبد الامير عبد الحسين	811-791
30	دور القاضي في إعمال الشرط الفاسخ والرقابة عليه خلال جائحة كورونا	م.د. خالد محمد علي	833-813

31	التعويض التلقائي عن الحوادث الطبية ودورها في بناء المواطنة	م. حمودي بكر حمودي	866-835
32	المساعدة القضائية لغير المواطنين في العلاقات الخاصة الدولية في ظل القانون العراقي	م.م. عدنان يونس مخيبر م. فادية محمد اسماعيل	888-867
33	حقوق المواطنة في الدستور دراسة مقارنة بين العراق والجزائر	م.م. محمد صالح عبد الحي م.م. صباح مولدي باسط	909-889
34	اليات تفعيل الديمقراطية التعاونية لبناء المواطنة الصالحة في العراق	م.م. علي عباس عبيد	927-911
35	دور السياسة التشريعية في تعزيز الحقوق والحريات و انعكاسه على المواطنة الصالحة	م.م. اسراء محمد كاظم	953-929
36	المواطنة ودورها في حماية حقوق الإنسان	م.م. مؤيد مجيد حميد	971-955
37	المواطنة ومعوقات تحقيق عدالة النوع الاجتماعي (المرأة العراقية إنموذجاً)	م.م. ايمان حمود سليمان	990-973
38	الاستثمار في الشركات الراعية	م.م. عبد الرحمن ابراهيم علي ال غصيبه	1015 - 991

المنظمات الدولية وتعزيز ثقافة المواطنة
دراسة في دور منظمة اليونسكو

International organizations and the promotion of a culture of citizenship A study on the role of UNESCO

الكلمات المفتاحية: المنظمات الدولية، المواطنة، اليونسكو.

Keywords: International Organizations, Citizenship, UNESCO.

DOI: https://doi.org/10.55716/jjps.2022.S.4.15

أ.م.د. رائد صالح علي
جامعة ديالى- كلية القانون والعلوم السياسية
Assistant Prof. Dr. Raed Saleh Ali
University of Diyala - College of Law and Political Science
dr.raedsalh@gmail.com

ملخص البحث

Abstract

تهدف هذه الدراسة الى تسليط الضوء على دور المنظمات الدولية في تعزيز ثقافة المواطنة، بوصفها الهيئات الدولية العاملة في المحيط الدولي، والتي تهدف الى تنظيم التفاعلات الدولية وضبط السلوك الدولي عبر طائفة من القواعد ومعايير السلوك التي تنظم شؤون المجتمع الدولي، وتمثل ذلك من خلال القرارات والتوصيات الصادرة عن أجهزة المنظمات الدولية، فضلاً عن ما تضمنته مواثيقها من قواعد ومبادىء وأهداف الى جانب الاعلانات والمؤتمرات والاتفاقيات الدولية بوصفها وسائل لبلوغ هدف السلم والامن الدوليين وأشاعتهما على الصعيد العالمي. وهو الدور الذي تؤديه الوكالات المتخصصة المرتبطة بالامم المتحدة ولاسيما منظمة التربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) التي تبغي من خلال مبادئها وأهدافها فضلاً عن الاتفاقيات والاعلانات والمؤتمرات الدولية، الى تعزيز ثقافة المواطنة عبر ترسيخ ثقافة الحوار من خلال مخاطبة عقول البشر بما يسهم في ترصين ثقافة الحوار والسلام والتسامح بما يسهم في بناء أنظمة ديمقراطية على الصعيد العالمي.

Abstract

This study aims to shed light on the role of international organizations in promoting a culture of citizenship, as international bodies operating in the international environment. They aim to regulate international interactions and control international behavior through a set of rules and standards of behavior that regulate the affairs of the international community. This is represented through decisions and recommendations issued by the organs of international organizations, as well as the rules, principles and objectives contained in their charters, as well as declarations, conferences and international agreements as means to achieve the goal of international peace and security and to spread them at the global level. It is the role played by the specialized agencies associated with the United Nations, especially the Educational, Scientific and Cultural Organization (UNESCO), which, through its principles and objectives, as well as international conventions, declarations and conferences, aim to promote a culture of citizenship by consolidating a culture of dialogue by addressing human minds in a way that contributes to cementing a culture of dialogue and peace and tolerance in a way that contributes to building democratic systems at the global level.

المقدمـــــة

Introduction

تؤدي المنظمات الدولية دوراً فاعلاً في تنمية العلاقات الدولية وتوجيهها في شتى الصعد، السياسية والاقتصادية والثقافية، بهدف صون السلم والامن الدوليين، وهو في طليعة اهداف منظمة الامم المتحدة، في ضوء اعتبار أساسي مفاده ان اسباب الصراعات والحروب بين الامم، لا يقتصر منشؤها على التناقضات السياسية بين الدول فحسب، بل ترجع اسبابها ايضا الى أسباب ثقافية يكون مبعثها الثقافات التي تعتنقها بعض الشعوب وهي ثقافات تشجع على اذكاء الصراعات والحروب بسبب ايمانها بثقافة التعصب والكراهية ورفضها لقيم التسامح والتفاهم والتعاون بين الامم، مما افضى الى تهديد السلم والامن الدوليين وتعكير صفو العلاقات الدولية.

من اجل ذلك تأسست منظمة التربية والعلوم والثقافة – اليونسكو– بوصفها احدى الوكالات المتخصصة ذات النطاق العالمي والتابعة لمنظمة الامم المتحدة، بهدف تنمية التعاون الدولي في ميادين التربية والعلوم والثقافة من أجل أشاعة ثقافة عالمية للتسامح والتفاهم والتعاون بين الشعوب الى جانب دورها الفني، فضلاً عن دعم وتعزيز ثقافة المواطنة بغية التأثير في عقول البشر وسلوكهم بغية توطيد السلم والامن الدوليين. لهذه الاسباب أولت هذه الدراسة اهمية لتسليط الضوء على دور المنظمات الدولية بشكل عام، ودور منظمة اليونسكو بشكل خاص في تنمية وتحقيق التعاون بين الدول في الميادين الثقافية والتعليمية بهدف أجتثاث ظاهرة الحرب والصراع في العلاقات الدولية من خلال دعم أشاعة وبناء ثقافة المواطنة والسلام والتفاهم عوضا عن ثقافة الحرب التي تمتد آثارها الى رحم المجتمعات لسنين طوال.

إشكالية البحث:

The Problem of the Study:

لما كانت المنظمات الدولية تسهم بشكل فاعل في تنمية التعاون في الميادين الثقافية من أجل تعزيز وبناء ثقافة المواطنة بهدف حفظ السلم والامن الدوليين، فقد تمحورت أشكالية الدراسة حول تساؤل رئيس مفاده: ما الوسائل التي انتهجتها المنظمات الدولية بوجه عام ومنظمة اليونسكو بوجه خاص في تعزيز ثقافة المواطنة؟ ويتفرع عن هذا التساؤل تساؤلات فرعية عدة تتمثل بالاتي:

1. ما أثر القرارات والتوصيات والاتفاقيات الدولية الصادرة عن المنظمات الدولية في الزام الدول وتوجيهها نحو تعزيز ثقافة المواطنة؟
2. ما دور المؤتمرات الدولية التي تعقد تحت أشراف المنظمات الدولية في تعزيز ثقافة المواطنة ؟
3. ما سمات ثقافة المواطنة وما هي عناصرها؟

4. ما أهداف منظمة اليونسكو؟
5. ما دور أجهزة منظمة اليونسكو في دعم وسائل تعزيز ثقافة المواطنة على الصعيد العالمي؟

فرضية البحث:

The Hypothesis:

في ضوء التساؤلات التي طرحتها الاشكالية، فقد أستندت الدراسة إلى فرضية مفادها: أن المنظمات الدولية بوجه عام والوكالات المتخصصة بوجه خاص، لاسيما منظمة التربية والعلوم والثقافة– اليونسكو– قد أسهمت في تعزيز وبناء ثقافة المواطنة من خلال الوسائل التي تعتمدها اجهزة هذه المنظمات المتمثلة بأصدار التوصيات والقرارات، ومشروعات الاتفاقيات والمؤتمرات الدولية، التي توجه وتلزم المجتمع الدولي لنبذ التعصب والتمييز والقضاء على الجهل واشاعة ثقافة المواطنة والتسامح والتفاهم بين الشعوب، من خلال توجيه ومخاطبة عقول الامم والشعوب في العالم.

منهجية البحث:

The Methodology:

أعتمدت الدراسة بغية بلوغ اهدافها الى المنهج التاريخي لمتابعة التطور التاريخي لمراحل تأسيس منظمة اليونسكو، فضلا عن أعتماد المنهج الوصفي التحليلي لوصف وتحليل دور منظمة اليونسكو ووسائلها في تعزيز ثقافة المواطنة على مستوى العالم.

هيكلية البحث:

The Structure of the Study:

بغية اثبات الفرضية فقد تألفت هيكلية البحث من مقدمة وخاتمة ومبحثين فأما المبحث الاول فقد تناول التعريف بدور المنظمات الدولية في تعزيز ثقافة المواطنة في مطلبين، إذ انصرف المطلب الاول لدراسة وسائل المنظمات الدولية بوجه عام في تعزيز ثقافة المواطنة والتي تمثلت بالتوصيات والقرارات والاتفاقيات الدولية وكذلك المؤتمرات الدولية. في حين سلط المطلب الثاني الضوء على معنى المواطنة لغةً واصطلاحاً فضلاً عن خصائص المواطنة. وأما المبحث الثاني، فقد عرج على التعريف بمنظمة اليونسكو واهدافها واجهزتها الرئيسة في المطلب الاول، وأنصرف المطلب الثاني، للتعريف بوسائل منظمة اليونسكو في تعزيز ثقافة المواطنة والتي تمثلت بالتوصيات ومشروعات الاتفاقيات والمؤتمرات الدولية. في حين تناولت الخاتمة ابرز الاستنتاجات التي توصلت اليها الدراسة.

وبذلك فأن أصبنا فمن نعم الله وفضله وأن أخطأنا فحسبنا آجر المحاولة والله ولي التوفيق ونعم المولى ونعم الوكيل.

المبحث الاول

Section One

التعريف بدور المنظمات الدولية وبمفهوم المواطنة

Introducing the role of international organizations and the concept of citizenship

لا مراء ان المنظمات الدولية هي الهيئات الممثلة لارادة الجماعة الدولية والمجسدة لاهداف التنظيم الدولي، في ترسيخ قيم ومبادىء المواطنة والتفاهم الدولي بما يسهم في صون السلم والامن الدوليين، ويوثق عرى التعاون بين الامم ويحقق التقارب بينها. من اجل ذلك سيتناول هذا المبحث التعريف بدور المنظمات الدولية وبمفهوم المواطنة في مطلبين: فأما المطلب الاول فسيتناول التعريف بدور المنظمات الدولية ودورها في تعزيز المواطنة، وأما المطلب الثاني فيتناول التعريف بمفهوم المواطنة لغةً واصطلاحاً.

المطلب الاول: التعريف بدور المنظمات الدولية في تعزيز ثقافة المواطنة:

The first requirement: Defining the role of international organizations in promoting a culture of citizenship:

تمثل المنظمات الدولية الهيئات التي انشأتها الدول بمحض ارادتها لغرض تعميق التعاون الاختياري فيما بينها وتحقيق اهدافها المشتركة على الصعيد الدولي بما يخدم اشاعة السلم والامن الدوليين.

فهي الهيئات الدولية التي تتمتع بالشخصية القانونية والتي تمخضت عن الارادة المشتركة للدول لصيانة مصالحها ولضمان انتقال المجتمع الدولي من حالة الفوضى وعدم الاستقرار الى مرحلة اكثر تنظيما يسودها القانون والتعاون من اجل ايجاد الحلول للمشكلات الجماعية المشتركة التي تواجه المجتمع الدولي[1]، فضلا عن اشاعة احترام حقوق الانسان والعمل على تعزيزها وترسيخها على الصعيد العالمي، وتقديم العون الى الدول لاقامة الانظمة الديمقراطية وتوفير شروط ومتطلبات ترسيخها ونجاحها عبر نشر الوعي السياسي وثقافة المواطنة بوصفها المقدمات والاشتراطات اللازمة لنجاح الديمقراطية على الصعيد الوطني بما يخدم السلم والامن الدوليين.

فالمنظمات الدولية هي الهيئات العاملة على الصعيد الدولي وهي الوسائل التي يتمكن التنظيم الدولي من خلالها من بلوغ اهدافه في ضبط سلوك الدول وتحديد المبادىء والقيم ومعايير السلوك الدولي التي يتعين على الدول الالتزام بها لبلوغ المقاصد العليا المشتركة للجماعة الدولية.[2]

من هنا يتجسد دور المنظمات الدولية سواء اكانت منظمات عالمية شاملة ام وكالات متخصصة (مثل منظمة اليونسكو) في تعميق وتعزيز ثقافة المواطنة واشاعتها على الصعيد العالمي عبر تحديد المبادىء

والقيم والمعايير التي تخاطب عقول البشر من خلال الوعي وترسيخ ثقافة المواطنة فتسهم في تغيير السلوك الفردي والجماعي بعيدا عن الجهل والعصبية والكراهية والعنف بما يخدم هدف الجماعة الدولية في حفظ السلم والامن الدوليين وذلك عبر وسائل عدة تعتمدها المنظمات الدولية من خلال مبادئها واهدافها فضلا عن التوصيات والقرارات والاتفاقيات والمؤتمرات الدولية وهو ما سيتم تناوله وفق التقسيم الاتي:

اولاً– القرارات:

يشير القرار الى تصرف ينطوي على اثار ملزمة من الناحية القانونية وفيه تتجسد سلطة المنظمات الدولية في مواجهة الجماعة الدولية بشكل يسهم في توجيه وضبط سلوك الدول من خلال اثرها الملزم.[3] وتعد القرارات في مقدمة التصرفات القانونية التي تعبر عن ارادة المنظمات الدولية بما تتمتع به من سلطات وصلاحيات بموجب المعاهدة المؤسسة للمنظمة الدولية لمعالجة شتى الموضوعات التي تستوجب المعالجة والتدخل من لدن المنظمة الدولية.[4] وتسهم قرارات المنظمات الدولية في إرساء وأنماء قواعد القانون الدولي، بوصفها احد مصادر القانون الدولي.[5]

ثانياً– التوصيات:

التوصية تعبير عن نصيحة او رغبة او دعوة او توجيه صادر عن المنظمة الدولية وهي تجسيد لارادة المنظمة الدولية، فهي ملزمة من حيث الغاية التي ترمي اليها وتترك الحرية للدول في اختيار الوسائل الانسب لبلوغ هذه الغايات.[6]

وتسهم توصيات المنظمات الدولية في انشاء قواعد العرف الدولي، لما تشتمل عليه من مبادى، في حالة تواتر الدول على العمل بموجبها لمدة معينة من الزمن وقناعتها برسوخ والزامية هذه القواعد مما يعني توافر اركان العرف في هذه التوصيات، الركن المادي والركن المعنوي. بحكم ما تتضمنه من قواعد، فالعديد من القرارات التي صدرت عن الجمعية العامة صدرت بشكل توصية ومع مضي الزمن ترسخت هذه التوصيات بشكل قواعد دولية ملزمة، مثل قرار الجمعية العامة المرقم **1514** لعام **1960** المعروف بقرار تصفية الاستعمار.[7]

ثالثاً– الاتفاقيات الدولية:

تتمتع المنظمات الدولية بصلاحية الاشراف على عقد الاتفاقيات الدولية بصيغتين الاولى : من خلال الدعوة الى عقد مؤتمر دولي لمناقشة ابرام الاتفاقية بعد ابداء الملاحظات واجراء التعديلات اللازمة من قبل الدول ومن ثم الانضمام اليها. والثانية: صدور الاتفاقية عن طريق قرار من المنظمة الدولية ويكون باب الانضمام للاتفاقية مفتوحا للدول الراغبة بالانضمام، ويشمل ذلك الاتفاقيات التي تعالج قضايا تمس

المصالح المتبادلة للجماعة الدولية، من ذلك دور الجمعية العامة في الاشراف على ابرام العهدين الدوليين لحقوق الانسان لعام 1966[8].

رابعاً–الاعلانات:

تمثل الاعلانات تعبيرا عن موقف المنظمة الدولية اتجاه مشكلة معينة او تهدف الى معالجة موضوعات ذات طبيعة عامة. وهذا الموقف يمكن ان يتحول الى قاعدة عرفية اذا ما تكرر صدور القرارات التي تعبر عنه.[9] وتسهم الاعلانات في اسباغ الصفة الدولية على بعض القضايا التي تحتل اهمية بالنسبة للاسرة الدولية، اذ تبغي المنظمات الدولية من خلال هذه الاعلانات الى توجيه سلوك الدول للتصرف بصدد هذه القضايا التي تهم المجتمع الدولي، كما هو الحال بالنسبة للاعلان العالمي لحقوق الانسان الصادر عام 1948 بغية لفت نظر المجتمع الدولي لايلاء قضية حقوق الانسان مزيدا من الاهتمام وتبني مبادئه في الدساتير والاتفاقيات الدولية.[10]

خامساً– المؤتمرات الدولية:

تسهم المؤتمرات الدولية في التأثير على سلوك الدول والمنظمات الدولية والافراد، بغية تركيز الاهتمام بشأن موضوعات وقضايا محددة عبر تشخيص المشكلات الدولية وتشخيص السبل الملائمة لحلها او التقليل من انعكاساتها السلبية على المجتمع الدولي. ويتم ذلك من خلال اشتراك اجهزة المنظمات الدولية في المؤتمرات الدولية، فضلاً عن الاجتماعات واللقاءات الدولية بهدف طرح المسائل المهمة، وحث المجتمع الدولي لتبني سبل تعزيزها، فضلاً عن متابعة اجهزة المنظمات الدولية لتنفيذ ما تم التوصل اليه في هذه المحافل الدولية لمواجهة هذه القضايا [11].

وتعد المؤتمرات الدولية التي تعقدها المنظمات الدولية وسيلة من وسائل تنسيق السياسات على مستوى العالم. لذلك فأن اجهزة المنظمات الدولية تهتم بعقد هذه المؤتمرات لما لها من اهمية في بلوغ الاهداف التي ترمي اليها. وتتجسد اهتمام المنظمات الدولية بالمؤتمرات الدولية في النواحي الاتية [12]:

أ– مراجعة ومتابعة مدى تنفيذ نتائج المؤتمرات الدولية ضمن جدول اعمال اجهزة المنظمات الدولية مثل الجمعية العامة للامم المتحدة.

ب– دعم ديمومة الحوار العالمي بصدد القضايا المشتركة التي تهم الجماعة الدولية.

ج– مساهمة الفروع والاجهزة المعنية والتنسيق فيما بينها في تنفيذ مقررات المؤتمرات الدولية التي تدعمها المنظمة.

فعلى سبيل المثال اولت الجمعية العامة اهمية عقد مؤتمر دولي لمواجهة العنصرية والتمييز العنصري والكراهية وشتى مظاهر التعصب وشجعت المجتمع الدولي اتخاذ التدابير اللازمة للقضاء عليها عام 1995.[13]

اذا وفي ضوء ماتقدم تؤدي المنظمات الدولية بوصفها احدى مؤسسات النظام السياسي الدولي والمعنية بضبط تفاعلاته، دورا فاعلا في تعزيز وترسيخ ثقافة المواطنة من خلال قراراتها وتوصياتها والاتفاقيات و الاعلانات، فضلاً عن المؤتمرات الدولية، اذ تلعب هذه الوسائل الدور الاكبر في توجيه السلوك الدولي وتنسيق السياسات بين دول العالم وارساء العرف الدولي والمبادىء العامة في دعم ثقافة المواطنة وايجاد الحلول للعقبات التي تعترض سبيل تعزيزها عالميا.

المطلب الثاني: معنى المواطنة لغةً واصطلاحاً:

The first requirement: Defining the role of international organizations in promoting a culture of citizenship:

المواطنة مفهوم ذي معانٍ ودلالات عدة، إذ اتخذت الاراء في تناولها سبل شتى، فتباين تعريفها من زوايا عدة : قانونية واجتماعية وسياسية. فقد تلازمت نشأتها وظهورها مع مخرجات التطور التأريخي للمجتمعات في النواحي الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وبتنامي وعيها وثقافتها السياسية.[14] في ضوء ذلك سيتم تناول معنى المواطنة لغة واصطلاحاً وفق التقسيم الاتي:

اولاً: المواطنة لغةً :

المواطنة لفظة يعود غرسها الى اللغة اللاتينية، فهي مشتقة كما يذهب (تشارلز كيلر) من الكلمة اليونانية (*CIVIS*) وتشير الى معنى "مواطن" ومنها كلمة (*CIVITAS*) بمعنى مدينة او دولة المدينة اليونانية، وهي مشتقة من اصلها الاغريقي (*POLIS*) – وتعني المدينة، واشتق منها ايضا لفظ "المتمدنون" وهم الاشخاص الذين يقطنون المدن ويضطلعون بأداء الاعمال والخدمات بما فيها المشاركة السياسية بوصفهم الاصلح لها.[15]

فقد ارتبط معنى المواطنة لدى الاثنيين بالولاء للمدينة وبتأدية الوظيفة العامة لخدمة سكان المدينة وصيانة مصالحهم وصيانة الصالح العام للمدينة، فضلا عن ارتباطها بالمشاركة السياسية لادارة شؤون المدينة، التي أقتصرت على فئة محدودة من المواطنين الاحرار دون سواهم من النساء والعبيد والاجانب. مما يدلل على عدم نضج مبدأ المواطنة لدى اليونانيين لعدم استنادها الى مبدأ المساواة ومحدودية مجال المشاركة السياسية بأقتصارها على شريحة محدودة من افراد المجتمع اليوناني.[16]

إما في اللغة العربية فهي لفظ مشتق من المصدر " وطن " ويعني المنزل الذي يقيم به الانسان ومحل أقامته او سكنه، ووطن المكان أقام محلاً ومسكناً، وجمعها أوطان أي الاماكن التي يأوي اليها الناس، ومنها أيضا " الموطنُ " وجمعها " المواطنُ " هي كل مكان أقام به الانسان لامر فهو موطنٌ له، [17] أما المواطنة فقد أنصرف معناها للدلالة على " المطاوعة والمشاركة "[18] والارتباط بالوطن او الارض، وتشير في الغالب الى محل ولادة الانسان ومحل اقامته التي يعبر عنها بلفظة "وطن" و " واطن" ويقصد بها الصحبة والاخاء والرغبة للعيش المشترك.[19]

فهي إذن كناية او تعبير عن الرابطة والانتماء بين الانسان ومحل ولادته ونشأته وما يتمخض عنها من رابطة ورغبة للعيش مع الجماعة التي ينتمي اليها وبذل ما بوسعه لخدمتها.

ثانياً: المواطنة اصطلاحاً:

يجسد مفهوم المواطنة معاني وابعاداً عدة من الوجهة القانونية والاجتماعية والسياسية وكذلك من حيث الممارسة، فأما من الناحية القانونية فيشير مفهوم المواطنة الى أنها وسيلة للتعبير عن الواجبات والالتزامات الملقاة على عاتق المنتمين لجماعة معينة، وتمثل رابطة الجنسية، الرابطة القانونية التي تجسد المواطنة، ويترتب على رابطة المواطنة حقوق وواجبات تشمل دفع الضرائب وتأدية الخدمة العسكرية الى جانب التمتع بالحقوق المدنية والسياسية. فعرفت دائرة المعارف البريطانية المواطنة بأنها ((علاقة بين فرد ودولة كما يحددها قانون تلك الدولة، وبما تتضمنه تلك العلاقة من واجبات وحقوق في تلك الدولة))[20].

فأما من الوجهة السياسية فقد أنصرف معناها الى الانتماء الى الجماعة السياسية والمشاركة السياسية الفاعلة والواعية في الحياة السياسية وما يترتب على ذلك من أنتماء وولاء إزاء الدولة. فعرفتها موسوعة العلوم السياسية الامريكية بأنها "المساهمة الفاعلة والعقلانية للافراد بوصفهم مواطنيين، في العملية السياسية لدولهم في ظل انظمة ديمقراطية"[21]. وعرفت دائرة المعارف الامريكية مصطلح المواطنة بأنه الرابطة او الصلة القائمة بين الفرد والدولة. وهي صلة تشتمل على تبعية الفرد السياسية الكاملة، وأنتماء الشخص التام للدولة وولائه المستمر لها. وتشير الموسوعة السياسية الى ان المواطنة هي صفة تطلق على المواطن المتمتع بالحقوق والمؤدي للواجبات التي يقتضيها انتماءه الى بلده، وما يترتب على ذلك من الالتزام بتأدية الخدمة العسكرية والمشاركة في ميزانية الدولة من خلال تأدية الضرائب، فضلاً عن المشاركة السياسية.[22] وأما في موسوعة الكتاب الدولي فهي الانتماء الكامل للفرد في الدولة، من خلال المشاركة السياسية في مؤسسات النظام السياسي[23] بصفته مواطنا يتمتع بالحق في المشاركة في الشؤون السياسية بوجه عام إذ تفرض رابطة

المواطنة مساهمة جميع المواطنين من غير تمييز في مؤسسات الدولة مساهمة طوعية وايجابية عبر الاليات الديمقراطية وهي السمة التي تتميز بها مجتمعات الدول المتقدمة.[24]

وتعني المواطنة بمفهومها الاجتماعي رباطاً أجتماعياً وقانونياً، يشد الوثاق ما بين الافراد ومجتمعهم السياسي الديمقراطي، وتشتمل هذه الصلة تأدية المسؤوليات والواجبات[25]. فهي الشعور الذي يؤلف بين افراد الجماعة ويشد من آزرهم، ويربطهم معاً بحب الوطن والجماعة مع الاستعداد للتضحية من اجل رفعة الوطن والجماعة.[26]

وتشير المواطنة بمفهومها الحديث الى الرابطة القائمة ما بين الفرد والدولة على وفق مركزه الحقوقي فأما ان يكون مواطناً يتمتع بكامل الحقوق ويؤدي الالتزامات بوصفه عضوا ايجابياً ومسؤولاً في الدولة وجزءا منها، او قد يكون فردا تقتصر عضويته بالدولة على رابطة التبعية او الرعوية.[27]

في حين ينصرف معنى مفهوم المواطنة على صعيد الممارسة، الى تمكين الجماعة من التمتع بكافة الحقوق ومزاولتها بشكل فعلي على قدم المساواة بصرف النظر عن انتماءاتهم وشرائحهم الاجتماعية[28].

فهي اذاً كما ترى هذه الدراسة رابطة انتماء وولاء وأخلاص بين المواطن والدولة وما يترتب على تلك الصلة من حقوق وواجبات وسلوك مسؤول، تفرضها مقتضيات المساواة والعدل بين جميع المنتمين الى الوطن الواحد والمجتمع ذاته، وهي رابطة تقتضي تمكين المشاركة السياسية الواعية والمسؤولة.

من اجل ذلك صنفت المواطنة على وفق مارشال (*T.H Marshal*) عام **1949** الى ثلاثة اصناف: مدنية وسياسية واجتماعية، تشتمل المواطنة المدنية طائفة من الحريات التي يتمتع بها الافراد وهي: حرية التعبير والفكر والعقيدة، والحق في التعاقد، اما المواطنة السياسية فتتضمن حق المشاركة في العملية السياسية بوصفه عضواً في جمهور الناخبين، وتشمل المواطنة الاجتماعية الحق في نيل نصيب من الرفاهية الاقتصادية والتمتع بالامن والطمأنينة والمساهمة الفاعلة والكاملة في التراث الثقافي والاجتماعي والحق في الحياة[29].

بناءً على ذلك فإنَّ المواطنة كما يرى استاذنا الدكتور حافظ علوان ماهي الا تجسيد لـ ((سلوك واعٍ وفعل خاص بالشخص باعتباره كائنا يملك العقل ومساهما في الدولة، لكن هذه المساهمة لا تتم بشكل سلبي او عن طريق الاكراه كما لا تتم على اساس الطلب الى الشخص بالانتماء. ان روح المواطنة تضمن المساهمة الارادية المقصودة، تلك المساهمة السياسية التي تضمن المساهمة في الدولة ومؤسساتها وحياتها، من شأنها ان تجعل المواطن العضو في المجتمع عنصرا ملتحما بالسلطة، وهذه المساهمة تمثل احدى القواعد الفاعلة التي تسهم في تقوية الديمقراطية))[30]. ويتم ذلك من خلال ارساء مقوماتها الثقافية اللازمة من اجل ديمومة

الديمقراطية ورسوخها في المجتمع. ذلك لان – كما يرى الاستاذ (برلو)– ان روح المواطنة باعتبارها سلوكا واعياً وفعالاً خاصاً بالشخص باعتباره كائنا يملك العقل ومساهما في الدولة. فمن دون هذه المساهمة الواعية يصبح الانسان مجرد مقيم على ارض الدولة بصفته مساهما سلبياً من دون وعي وشعور بالمسؤولية[31].

فالمساهمة السياسية الواعية للمواطن من شأنها ان تضمن رسوخ الديمقراطية وبقاءها، وبخلافه كما ذهب استاذنا الدكتور صادق الاسود ((سنجد المؤسسات الديمقراطية وقد صودرت من قبل الاوليغارشية))[32].

فالمواطنة ما هي ألا تجسيد لعلاقة الدولة بالمجتمع، وهي معيار لصلاح الدول كما يذهب جويل مغدا (*J.Migdal*) فالدولة القوية هي الدولة القادرة على التغلغل في مجتمعها وتعمل على ترجمة قيم المجتمع السياسية والاقتصادية ومصالحه وتدافع عنها، وهي الدولة التي تسمو فيها منزلة قيم المواطنة والتأزر والثقة بين اطياف المجتمع المتنوعة، وتسود في المجتمع الصلات الافقية المستندة إلى الاواصر الفكرية والسياسية المشتركة التي تجسدها تنظيمات واطر مثل الاحزاب السياسية والنقابات ومؤسسات المجتمع المدني، وتتظافر مؤسسات المجتمع واطره التنظيمية مع مؤسسات الدولة في بلوغ مقاصد المجتمع ومصالحه، ولا ينشأ الخلاف بين الدولة وهذه التنظيمات على اعتبارات شخصية او دينية او قبلية اوعرقية، بل يتمحور الخلاف على الخطط والسياسات. ويعد مغدال ذلك هو سمة من سمات المجتمعات الديمقراطية[33]. وبخلاف ذلك تكون الدولة الضعيفة او الفاشلة عندما تعجز كما يرى مغدال أو عندما تفشل في تحقيق مصالح المجتمع وتناصب تنظيماته المدنية والسياسية العداء، وتنحو نحو ترسيخ الانقسام والروابط العامودية المستندة إلى القبيلة والدين والانتماءات الاثنية، الامر الذي يخلف مجتمعا غير متلاحم وغير مندمج تتكرر فيه السلبيات والمشكلات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية، وتقسيم المغانم على اساس الانتماءات الفرعية وعلى اساس الولاء للسلطة او للقابضين عليها[34].

إذ ترتبط الصلة القائمة بين الدولة والمجتمع بمدى التطور الذي بلغته مؤسسات الدولة والممسكين بها، كما ترتبط بمدى تقدم قوى المجتمع الاجتماعية والسياسية، فكلما تمتع المجتمع بمقومات ثقافية وسياسية واجتماعية على نحو تجعل من المجتمع ناقداً ومكافئا للسلطة في معادلة العقد الاجتماعي يحول دون هيمنة الدولة ومصادرتها للمجتمع[35]. وتؤدي وسائل التنشئة الاجتماعية السياسية دوراً في ترسيخ وعي المواطنة وبناء الامة من خلال المناهج التعليمية والخدمة العسكرية ومناهج الاعلام المعرفي والموجه كما ذهب مارشال (*T.H Marshal*)[36].

فالمواطنة انما هي ثقافة وسلوك اجتماعي سياسي تتجسد من خلال ممارسات سلوكية، وتفاعل بين الافراد من جهة والسلطة من جهة اخرى. وعلى وفق تطور هذه الثقافة والممارسة، يتحدد تطور المؤسسات السياسية والاجتماعية في المجتمع فتعلو قيم المواطنة وتترسخ فيه الديمقراطية.

من اجل ذلك يمكن ان نستخلص عدداً من خصائص ثقافة المواطنة وهي :

أ. تتميز المواطنة بأنها روح مستندة إلى الوعي والحكمة، فهي تعبير عن السلوك وحب الديار (الدولة) القائم على العقلانية والحكمة.

ب. تتميز المواطنة بوصفها تعبير عن الانتماء، بأنها تفضي الى الاسهام الايجابي بشكل ارادي ومقصود في الحياة السياسية، بحيث يسعى من اجل انجاز العمل العام كأنه عمله الخاص ولمصلحته الخاصة. فالمواطنة تنصهر فيها الذات الخاصة مع الذات العامة فتبدو ككل واحد [37]. ان المشاركة في الحياة السياسية تتخذ صوراً عدة كالمشاركة المباشرة والمشاركة عن طريق الاستفتاء الشعبي والمساهمة عن طريق التمثيل وغيرها من صور المشاركة السياسية [38].

ت. تسهم المواطنة في ترسخ المساواة في الحقوق والواجبات السياسية والاجتماعية والاقتصادية، مؤسسة على وفق روابط الانتماء واللغة والمشاعر، والمساهمة المستندة على العدل في ظل سيادة القانون، والحرية والاخاء.

ث. تستند المواطنة إلى مفهوم الحرية العقلانية وفقاً لقيم اخلاقية مقننة ومتمسكة بالقوانين المدنية الحديثة، يزاولها المواطنون وفق اليات ديمقراطية منظمة تأخذ بعين الاعتبار مجمل المتغيرات السياسية والثقافية والاجتماعية.

ج. تعكس المواطنة القيم الاخلاقية والانسانية السامية، اذ لم تعد المواطنة تمثل قواعد قانونية تعبرعن رابطة الولادة والنشأة فحسب. بل هي تجسيد لانتماء واعٍ وموضوعي لقيم الحق والخير.

ح. من العسير القول بوجود المواطنة من غير الايمان والنزوع الى الحوار الموضوعي والمسؤول بين الافراد المنتمين الى ذات الوطن، حوار يبنى على الاعتراف والقبول بالاخر عوضاً عن الاقصاء والعداء.

خ. المواطنة محصلة لتطور الدولة، نتيجة للتطور الذي بلغه المجتمع في النواحي الثقافية والاجتماعية والتاريخية، لذلك ارتبطت نشأة المواطنة بمضمونها الحديث بظهور الدولة القومية [39].

نتوصل إذاً الى ان المواطنة هي تعبير عن عرى التضامن بين الفرد والدولة يمثلها الانتماء والولاء، بوصف الفرد فاعلاً ايجابياً في الحياة السياسية للمجتمع وهي صلة يحكمها الوعي والسلوك الرشيد، وقائمة على المساواة في التمتع بالحقوق والواجبات وهذه الصلة لا تقتصر على الحياة السياسية فحسب، بل تشمل

الادوار الفاعلة للافراد في الحياة الا جتماعية والاقتصادية والثقافية بصرف النظر عن اية اعتبارات قومية او دينية او اثنية، فالمواطنة ثقافة وقيم منشؤها وعي المجتمع والتنشئة الاجتماعية، فضلاً عن دعم المجتمع الدولي وهو الدور الذي تضطلع به الوكالات المتخصصة المرتبطة بالامم المتحدة ومنها منظمة التربية والعلوم والثقافة (اليونسكو).

المبحث الثاني

Section Two

دور منظمة اليونسكو في تعزيز ثقافة المواطنة

The role of UNESCO in promoting a culture of citizenship

لاشك ان مفهوم الثقافة يعبر عن بنية مؤلفة من القيم والافكار والمبادىء، فضلاً عن المفاهيم والمعتقدات، وهي ايضاً تمثل انماط من التفكير والسلوك. فالقيم والافكار توضح موقف او وجهة نظرما، تؤثر في السلوك لاسيما السلوك السياسي. وتشكل ثقافة المواطنة جزءا من الثقافة السياسية بوصف هذه الاخيرة تمثل نمطاً من التفكير العقلاني يتجسد بشكل سلوك ومواقف سياسية، إذ تمثل الثقافة السياسية فرعاً من الثقافة العامة في المجتمع، باعتبارها منظومة مركبة من طائفة من العناصر والتي تتميز بطبيعتها السياسية[40].

من اجل ذلك حظيت ثقافة المواطنة بأهتمام المجتمع الدولي بشأن التنمية المستدامة، وتمثل ذلك في المبادرة العالمية التي اطلقها الامين العام للامم المتحدة لعام 2012 بعنوان " التعليم اولاً " فقد تضمن الهدف الثالث من اهداف المبادرة العمل على تعزيز المواطنة المسؤولة، من خلال دعم التعليم الذي يؤدي الدور الرئيسِ في التأسيس لاقامة مجتمعات تؤمن بالعدالة والتسامح واكثر تلاحماً وسلمية، والاعانة على تزويد الافراد بالمعارف والمهارات والقيم اللازمة من اجل التكاتف لمواجهة التحديات المتشابكة في القرن الحادي والعشرين[41]. في ضوء ذلك سيتناول المبحث دور منظمة اليونسكو في تعزيز ثقافة المواطنة في مطلبين الاول: الاول سيتناول التعريف بمنظمة اليونسكو والثاني سيتناول وسائل منظمة اليونسكو في تعزيز ثقافة المواطنة.

المطلب الاول: **التعريف بمنظمة التربية والعلوم والثقافة - اليونسكو** – *UNESCO*:

The first requirement: Introducing the Educational, Scientific and Cultural Organization – UNESCO:

اولاً– نشأة منظمة اليونسكو:

تعد منظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو – *UNESCO*) احدى الوكالات المتخصصة التابعة للامم المتحدة، والتي انشأت عام 1945 بهدف توطيد السلم والامن الدوليين من خلال تعميق التعاون الدولين في ميادين التربية والتعليم والثقافة من اجل توطيد قيم العدل والمواطنة وحقوق الانسان وسيادة القانون ومبادىء الحرية الاساسية[42].

لهذا جاءت الدعوة لانشاء منظمة اليونسكو بمبادرة من رئيس مجلس التعليم البريطاني(ر.أ بتلر) ورئيس المجلس البريطاني سير (مالكوم ربرتسون) بالدعوة التي وجهت الى وزراء التربية والتعليم في دول الحلفاء للاجتماع في لندن عام 1942 ليتمخض المؤتمر عن انشاء " مؤتمر وزراء تعليم دول الحلفاء " الذي تقرر ان تكون اجتماعاته بشكل دوري. ومن خلال مناقشات المؤتمر طرحت فكرة انشاء منظمة دولية تضطلع بوظيفة التنسيق بين السياسات التربوية والتعليمية تخدم هدف نشر السلام، فشكلت لجنة لهذا الغرض بأقتراح من المندوب الفرنسي (رينيه كاسان) تتولى دراسة فكرة انشاء المنظمة المرتقبة، فأسفرت الجهود عن الاتفاق على توجيه الدعوة لعقد مؤتمر تحضيري للمداولة بشأن ميثاق المنظمة الجديدة[43].

فتمخض الجهود بأنعقاد المؤتمر التأسيسي بلندن للمدة 1–16 تشرين الثاني (نوفمبر) 1945وحدد المؤتمر نطاق اختصاص اليونسكو في ميدان التعاون الدولي الثقافي والتربوي بوصفها وكالة فنية متخصصة، فضلا عن دورها في قيادة الفكر العلمي وتوظيفه من اجل اشاعة السلام، وتوجيه سياسات الدول في مجالات التربية والثقافة والعلوم من اجل ضمان الارتقاء بالانسان لكي يؤدي دوره ومهامه بعيدا عن الجهل والتعصب[44].

فتضمنت ديباجة الميثاق في مادتها الاولى، التأكيد على وظيفة المنظمة ودورها الفكري والايديولوجي جنباً الى جنب مع وظيفتها الفنية في مجالات التربية والعلوم والثقافة. اذ استهل الميثاق مواده بعبارة شهيرة ((لما كانت الحروب تتولد في عقول البشر، ففي عقولهم يجب ان تبنى حصون السلام)) بعدها يؤكد على ان الحرب العالمية الثانية قد نشبت ((بسبب التنكر للمثل العليا للديمقراطية التي تنادي بالكرامة والمساواة والاحترام للذات الانسانية وبسبب العزم على احلال مذهب عدم المساواة بين البشر وبين الاجناس الانسانية محل هذه المثل العليا عن طريق استغلال الجهل والانحياز)) ومن ثم يقر الميثاق ((ان السلم المبني على مجرد الاتفاقيات الاقتصادية والسياسية بين الحكومات لا يقوى على دفع الشعوب الى

الالتزام به التزاما اجماعياً ثابتا مخلصاً، وكان من المحتم ان يقوم هذا السلم على اساس من التضامن الفكري والمعنوي بين بني البشر)). وتخلص مقدمة الميثاق الى ان الدول الموقعة على هذا الميثاق تلتزم بالسعي ((عن طريق تعاون امم العالم في ميادين التربية والعلم والثقافة الى بلوغ اهداف السلم الدولي وتحقيق الصالح المشترك للجنس البشري وهي الاهداف التي انشئت من اجلها منظمة الامم المتحدة والتي ينادي بها ميثاقها))[45].

وهو ما يوضح ان دور اليونسكو على وفق ما وضحه دستور المنظمة لا يقتصر على الجانب الفني المحض، بل يشتمل على الاضطلاع بتأدية دور فكري وايديولوجي على الصعيد العالمي بهدف توجيه السياسة العالمية بما تتضمنه من مبادىء عامة، وهو ما المح اليه رئيس اللجنة التحضيرية لليونسكو واول مدير عام للمنظمة البريطاني (جوليان هسكلي) مشيرا الى بنود الميثاق تتيح له صياغة ايديولوجية عالمية تشكل اطارا عاما تسترشد به سياسات وبرامج المنظمة التفصيلية. مع مراعاة ان الدور الفكري والايديولوجي الذي تمثله سياسيات وبرامج اليونسكو تتغير مع تطور النظام السياسي الدولي وتغير خصائصه في كل مرحلة يمر بها [46].

ثانياً– اهداف منظمة اليونسكو:

ترمي منظمة اليونسكو الى انجاز طائفة من الاهداف ضمن نطاق وظيفتها من اجل ارساء ثقافة عالمية توجه السلوك الفردي والجماعي بما يخدم تحقيق التقارب والتفاهم ويعزز ثقافة المواطنة على الصعيد العالمي وحفظ السلم والامن.وهي الاهداف التي ورد ذكرها في المادة الاولى من ميثاق المنظمة وتشمل هذه الاهداف ما يأتي [47] :

1. الاسهام في حفظ السلم والامن الدوليين ويتم ذلك بالعمل عن طريق التربية والعلم والثقافة، على توثيق اواصر التعاون بين الامم لضمان الاحترام الشامل للعدالة والقانون وحقوق الانسان والحريات الاساسية لبني البشر كافة دون تمييز بسبب العنصر او الجنس او اللغة او الدين.
2. ولبلوغ هذه المقاصد فأن المنظمة تعمل من اجل:

أ. تعزيز التعارف والتفاهم بين الامم من خلال الاستعانة باجهزة اعلام الجماهير، وتوصي من اجل بلوغ هذا الغرض، بعقد الاتفاقيات الدولية التي تراها مفيدة لتسهيل حرية تداول الافكار المدونة او المرئية.

ب. العمل على نشر التربية الشعبية، ونشر الثقافة بالتعاون بين الدول الاعضاء، بناءً على رغبتها ومساندتها على تنمية نشاطها التربوي وباقامة التعاون بين الامم، لضمان تحقيق تكافوء الفرص في التعليم تدريجياً

لجميع الناس دون تمييز بسبب العنصر او الجنس او بسبب المكنة الاقتصادية او المركز الاجتماعي. وباقتراح الاساليب التربوية المناسبة لتهيئة اطفال العالم اجمع للاضطلاع بمسؤوليات الانسان الحر.

ت. تعمل المنظمة على المساعدة في صون المعرفة وتنميتها ونشرها، وذلك بالسهر على صون وحماية التراث العالمي من الكتب والاعمال الفنية وغيرها من الاثار التي لها اهميتها التاريخية والعلمية وبتوصية الشعوب صاحبة الشأن بعقد اتفاقيات دولية لهذا الغرض. وانماء التعاون بين الامم في جميع فروع النشاط الفكري، وتبادل العاملين في مجال التربية والعلم والثقافة على النطاق الدولي، وتبادل المطبوعات والمصنفات الفنية والمواد العلمية وسائر المواد الاعلامية. وبالاعتماد على وسائل التعاون الدولي الملائمة لكي يتيسر للشعوب جميعا ان تضطلع على ما ينشره كل شعب منها.

3. الحرص على ضمان استقلال الثقافات والنظم التربوية وسلامتها وتنوعها المثمر في الدول الاعضاء، وليس للمنظمة ان تتدخل في اي شأن يكون من صميم السلطان الداخلي لهذه الدول.

وبغية تحقيق هذه الاهداف فقد تألف الهيكل التنظيمي لليونسكو من ثلاثة اجهزة رئيسة هي : المؤتمر العام والمجلس التنفيذي والامانة العامة[48]:

أ. المؤتمر العام: وهو الجهاز الرئيس في منظمة اليونسكو ويضم جميع ممثلي الدول الاعضاء، ويختص بتحديد السياسة العامة للمنظمة، ويصادق على البرامج التي يعرضها عليه المجلس التنفيذي، ويدعو الى عقد المؤتمرات الدولية في مجال التربية او العلوم او الثقافة ويقدم توصياته ويقترح مشروعات الاتفاقيات الدولية للتعاون في ميادين التربية والثقافة والعلوم، ويتلقى التقارير التي تبعثها الدول الاعضاء بشأن التدابير المتخذة لتنفيذ التوصيات والاتفاقيات التي تعقد برعاية المؤتمر العام.

ب. المجلس التنفيذي : يتالف من (58) دولة منتخبة من المؤتمر العام، يمارس المجلس اختصاصاته تحت اشراف المؤتمر العام. ويختص بأعداد جدول اعمال المؤتمر العام ويدرس برنامج عمل المنظمة وتخمينات الميزانية الخاصة بهذا البرنامج. ثم يتولى عرضه على جدول اعمال المؤتمر العام مع التوصيات التي يراها مناسبة. ويقدم توصياته للمؤتمر العام بقبول الاعضاء الجدد، ويعد التقارير عن انشطة المنظمة التي تعرض في الدورات العادية للمؤتمر العام.

ت. الامانة العامة: تتألف الامانة العامة من الامين العام وعدد من الموظفين المرتبطين بها، ينتخب الامين العام من المؤتمر العام لليونسكو لمدة اربع سنوات قابلة للتجديد لمرة واحدة.وهو الرئيس الاداري الاعلى للمنظمة. ويختص بحضور اجتماعات المؤتمر العام والمجلس التنفيذي ولجان المنظمة من دون حق التصويت، ويقترح التدابير التي ينبغي اتخاذها من لدن المؤتمر العام والمجلس التنفيذي، ويعد مشروع

برنامج عمل المنظمة ومشروع الميزانية لعرضها على المجلس، كما يتولى اعداد التقارير عن انشطة المنظمة لعرضها على الدول الاعضاء والمجلس التنفيذي. وهو الذي يتولى تعيين موظفي الامانة العامة وفقا للنظام الذي يقره المؤتمر العام.

يتضح من خلال ما تقدم دور منظمة اليونسكو في العمل على توجيه الفكر العالمي والتنسيق بين سياسيات الدول في مجال التربية والعلوم والثقافة من اجل خلق ثقافة عالمية تؤمن بالمواطنة وحقوق الانسان وترسخ قيم العدل والمساواة وعدم التمييز بسبب اعتبارات القومية او الدين او الجنس او اللون، وتؤسس للسلم والامن العالمي عبر وسائل عدة تعمق الوعي لدى الافراد وتوجه عقولهم نحو السلم والديمقراطية وسيادة القانون عوضا عن الجهل والتعصب الذي يقود الى العداوة والبغضاء بين بني البشر.

المطلب الثاني: وسائل منظمة اليونسكو في تعزيز ثقافة المواطنة:

The second requirement: UNESCO's means to promote a culture of citizenship:

تؤدي منظمة التربية والعلوم والثقافة دورا في تعزيز ثقافة المواطنة من خلال وسائل عدة تتراوح بين اقتراح تنظيم المسائل الدولية من خلال التوصيات ومشروعات الاتفاقيات الدولية، واعتماد الخطط الرامية لتعزيز المواطنة، وعقد المؤتمرات الدولية ودعم برامج التربية والتعليم من اجل المواطنة، وهو ما سيتم تناوله وفق التقسيم الاتي.

اولاً– اقتراح تنظيم المسائل الدولية :

تتولى المنظمة تنظيم اية مسألة تنظيماً دوليا من خلال صدورها بشكل اتفاقية او توصية عن طريق المؤتمر العام، اذ يقرر المؤتمر العام من خلال سلطته التقديرية ما اذا كانت المسألة المطروحة تستدعي صدورها بشكل اتفاقية ام توصية[49].

وبموجب المادة العاشرة من دستور اليونسكو تمر مراحل اعداد مشروعات الاتفاقيات والتوصيات بالمراحل الاتية[50] :

1. يكلف المؤتمر العام المدير العام لليونسكو باعداد تقرير اولي عن الموضوع المراد تنظيمه ويرفق مع التقرير مسودة مشروع الاتفاقية او التوصية مع مطالبة الدول الاعضاء ابداء وجهات نظرها وملاحظاتها على ذلك النقرير.

2. ارسال تقرير المدير العام الى الدول الاعضاء قبيل موعد انعقاد دورة المؤتمر العام بأربعة عشر شهرا كحد ادنى، على ان ترسل الدول وجهات نظرها وملاحظاتها قبل انعقاد الدورة بعشرة اشهر كحد اقصى.
3. يتولى المدير العام بناءً على الملاحظات التي تبديها الدول الاعضاء، اعداد تقرير نهائي يتضمن مسودة مشروع اتفاقية او توصية ويبلغ الدول الاعضاء بمضمونه قبل سبعة اشهر.
4. تتولى لجنة خاصة مكونة من خبراء فنيين وقانونيين النظر في التقرير النهائي للمدير العام ويجب ان تعقد اللجنة اجتماعها قبل انعقاد الدورة بأربعة اشهر.
5. تتولى لجنة الخبراء عرض مشروع الاتفاقية او التوصية الذي تمت الموافقة عليه، على الدول الاعضاء قبل سبعين يوما لكي يصوت عليها المؤتمر العام ويجري التصويت على الاتفاقيات بأغلبية الثلثين اما التوصية فيصوت عليها بالاغلبية البسيطة.

وتلتزم الدول الاعضاء بعرض مشاريع الاتفاقيات والتوصيات بصيغتها النهائية على السلطات المختصة للمصادقة عليها[51]. ويتولى المؤتمر العام متابعة تنفيذ الاتفاقيات والتوصيات التي تم اقراراها من خلال مطالبة الدول الاعضاء بتزويده بتقارير دورية عن الاجراءات المتخذة بشأن الاتفاقيات والتوصيات[52].

وتمثل التوصيات الصادرة من اليونسكو مبادىء عامة تشكل اساساً لانشاء القواعد الدولية الرامية لترسيخ ثقافة المواطنة والزام الدول بها. لذلك بناءً على التوصية التي اقرتها اليونسكو في عام 1948 والمتضمنة دعوة الدول الاعضاء بالعمل على جعل التعليم الابتدائي الزامياً ومجانياً، اقر المؤتمر العام اتفاقية ازالة كافة اشكال التمييز في مجال التعليم عام 1960، والتي الزمت الدول بألغاء كافة التشريعات القانونية والادارية والاجراءات الادارية التي تشتمل التمييز في التعليم واتخاذ كافة التدابير اللازمة لمنع التمييز بين التلاميذ في القبول في المدارس، ورفض كافة اشكال التفرقة بين المواطنين في المنح والمساعدات الدراسية[53].

ثانياً: الاعلانات والمواثيق:

تتضمن الاعلانات الصادرة من اليونسكو مبادىء عامة تتضمن مجموعة من الاسس والمعايير لتعزيز ثقافة المواطنة على الصعيد العالمي. إذ يقرر المؤتمر العام وفقا لصلاحياته مدى امكانية اعتماد موضوع ما بصيغة اعلان او ميثاق ضمن مجالات اختصاصات المنظمة وفق المراحل الاتية[54]:

المرحلة الاولى: يقرر المؤتمر العام إصدار قضية ما بصيغة اعلان او ميثاق بناءً على تقرير المدير العام او بناءً على توصية من المجلس التنفيذي او هيأة فرعية تابعة للمؤتمر العام.

المرحلة الثانية: اعداد مسودة الاعلان او الميثاق من لدن المدير العام بعد استطلاع اراء الدول الاعضاء.

المرحلة الثالثة: دراسة ومناقشة مسودة الاعلان او الميثاق مع توصيات المجلس التنفيذي بهذا الخصوص.

المرحلة الرابعة: متابعة المنظمة تنفيذ الاعلانات والمواثيق من لدن المدير العام من خلال التقارير بالاجراءات المتخذة من قبل الدول لتنفيذ هذه الاعلانات والمواثيق.

من ذلك الاعلان الصادر من المنظمة لعام 1978 المتضمن جملة من المبادىء الاساسية الموجهة للدول بخصوص دعم دور وسائل الاعلام في صون السلم والتفاهم الدولي ومحاربة العنصرية والتمييز العنصري، وترصين حقوق الانسان والعمل على محاربة التعصب والعنصرية والتمييز القائم على اساس اللون او العرق، وضمان الدول المساواة والعدالة والاحترام المتبادل للحقوق بين جميع البشر[55].

كذلك إعلان المبادىء الخاصة بالتسامح لعام 1995 الذي صدر بالاستناد الى المادة 26 من الاعلان العالمي لحقوق الانسان التي اشارت الى " يجب ان يزيد التعليم التفاهم والتسامح والصداقة بين كل الامم والجماعات العرقية والدينية "وتضمن الاعلان جملة مبادىء تحث وتشجع المجتمع الدولي على ترسيخ التسامح وقبول الاختلاف المثري بوصفها السبل المؤسسة لثقافة المواطنة والمؤدية لصون السلم والتقدم العالمي في الميادين الاقتصادية والاجتماعية. فالتسامح يعني التوافق رغم وجود الاختلاف، وهو يستوجب وجود قانون منصف وحيادي، فضلاً عن وجود مؤسسات وسبل أنصاف قضائية وأدارية لبلوغ غاية أقامة مجتمع متسامح ومتصالح، كما ذهب الاعلان[56].

ثالثا: اعتماد الخطط الرامية لتعزيز المواطنة:

تتمثل جهود اليونسكو في تعزيز المواطنة بشكل خطط وبرامج الهدف منها التوجيه والتثقيف على المستوى الدولي، تمهيداً لصياغة مبادىء ومعايير دولية يتم تضمينها في القواعد القانونية الدولية لتسهم في ضبط سلوك الدول وتضمن تعزيز وتحقيق ثقافة المواطنة على الصعيد العالمي[57].

من اجل ذلك سعت منظمة اليونسكو الى اعتماد خطة التنمية المستدامة لسنة 2030 – الهدف (4) "التعليم الجيد" التي تضمنها قرار الجمعية العامة الصادر في 25/ايلول/2015 الذي تمخض عن مؤتمر رؤساء الدول والحكومات والممثلين السامين. إذ تضمنت الخطة تعهد والتزام قادة الدول بالعمل على قيام مجتمعات يسودها السلام والعدل وتسع الجميع، مجتمعات خالية من الخوف ومن التهديد بالعنف، فلا يمكن بلوغ هدف التنمية المستدامة من غير سلام، ولا ارساء السلام من غير تنمية مستدامة [58]، فدعمت

اليونسكو خطط المجتمع الدولي الرامية لنشر التعليم بوصفه يندرج ضمن الحقوق الاساسية للانسان، ولما له صلة وثيقة في التمكين من تحقيق الحقوق الاخرى، ليكون التعليم المدخل لبلوغ المنافع العامة لبني البشر جميعاً وسبيلاً لتحقيق ذاتية الانسان، والسلام والتنمية المستدامة والمساواة بين الجنسين والمواطنة العالمية المسؤولة [59]. إذ تضمن الهدف (4/ الالتزام ب) خطة منظمة الامم المتحدة حتى عام 2030 من اجل بناء المواطنة من خلال الالتزام بضمان سبل التعليم الجيد والعادل والشامل لعموم الافراد، من دون تمييز ولمدى الحياة على مستوى العالم[60].

فقد عدت اليونسكو بناء المواطنة جزءا من خطة التنمية المستدامة حتى عام 2030، فاشتملت خطة اليونسكو توجيه المجتمع الدولي للعمل على تحقيق جملة مبادىء، تضمنت التأكيد والتثقيف على ان التعليم يندرج ضمن الحقوق الاساسية للافراد ينبغي على جميع الدول ان تعمل من اجل تمكين الاستفادة من التعليم والتعلم من خلال اكتساب المعارف الجيدة على اساس المساواة والانصاف لجميع الافراد وبدون تمييز. سبيلا لبلوغ هدف تنمية شخصية الانسان، واشاعة التفاهم والتسامح والصداقة والسلام عالمياً[61]. وضمان نشر وترسيخ ثقافة السلام ورفض العنف وبناء المواطنة العالمية واحترام التنوع الثقافي البناء وتقدير دور الثقافة في تحقيق التنمية المستدامة بحلول عام 2030. لما للتعليم من دور فعال في حماية حقوق الانسان وتوطيد السلام وتحقيق المواطنة المسؤولة بدءاً من المستوى المحلي وصولاً للمستوى العالمي. فضلاً عن دور التعليم في تحقيق المساواة بين الجنسين والتنمية المستدامة وضمان الصحة، وضمان ان يشتمل التعليم في مجال المواطنة العالمية ترسيخ ثقافة السلام، والتعليم بغية فهم حقوق الانسان واشاعتها، والانتفاع المشترك بين الثقافات والتفاهم الدولي[62].

وهكذا فان تعزيزبناء المواطنة لايمكن ان يتم من دون تنمية الوعي لدى الافراد من خلال وسائل التعليم والتعلم بوصفها وسائل للتنشئة الاجتماعية والسياسية التي من شأنها خلق السلوك الايجابي والمسؤول للافراد وتنمية الشعور بالانتماء والارتباط بالاوطان مما يسهم في ترسيخ قيم التفاهم والسلام بين الامم.

رابعا– الاشراف على عقد المؤتمرات الدولية:

تجسد المؤتمرات الدولية سلطة البحث والدراسة التي تتمتع بها المنظمات الدولية عامة ومنظمة اليونسكو خاصة ضمن سياق ممارسة دورها في تلبية المصالح المتبادلة للمجتمع الدولي وفي إطار سعيها لدراسة الموضوعات التي تندرج ضمن اختصاصها، ولايجاد حلول للمشكلات التي تواجه الاسرة الدولية وارساء مبادىء وقواعد تنظم وتوجه السياسات الدولية لدعم بناء ثقافة المواطنة عالمياً، وتسهم المنظمات الدولية بالاشراف على عقد المؤتمرات الدولية وتزويدها بالخبراء والمعلومات اللازمة [63].

ويندرج هذا الدور ضمن المهام التي يضطلع بها المؤتمر العام والمجلس التنفيذي لمنظمة اليونسكو بموجب المادة الرابعة من دستور المنظمة بوصفه الجهاز المسؤول عن رسم السياسة العامة للمنظمة ومتابعة تنفيذها، من خلال صلاحية الدعوة لعقد المؤتمرات الدولية ضمن مجالات اختصاصه وتتعلق بموضوعات التربية او العلوم الطبيعية او الانسانية او اشاعة المعرفة[64] .

وتأتي جهود منظمة اليونسكو في اطار دعم ثقافة المواطنة ضمن هذا السياق، بشكل يعين على بناء المواطنة المستندة إلى بناء شخصية مسلحة بوعي علمي وتفكير نقدي لدى الافراد يعين على فهم ونقد المشكلات التي تواجه المجتمعات وايجاد الحلول لها. فضلاً عن الاسهام في عملية صنع القرار واحداث التغيير المطلوب، وتحقيق التنمية المستدامة، من خلال تنمية الكفاءات التي يسهم التعلم في ايجادها، وتمثل ذلك بعقد مؤتمر اليونسكو العالمي للتعليم من اجل التنمية المستدامة لعام 2009[65].

فقد شدد المؤتمر على تبني استراتيجية " التعلم مدى الحياة، بوصفه اطاراً شاملاً ومبدأ توجيهياً منظماً فيما يتصل بتخطيط ودعم انظمة التعلم التي تضم التعلم النظامي وغير النظامي وغير الرسمي والغاية من ذلك هو تحقيق التنمية المستدامة" ولما للتعلم "مدى الحياة " من دور في بناء وترسيخ قيم ومعايير وثقافة وتقاليد وما يترتب على ذلك من ممارسة بهدف اجراء التغيير[66].

ويتولى المؤتمر العام الرقابة على تصرفات الدول، عبر متابعة تنفيذ ما توصلت اليه المؤتمرات الدولية من خلال مطالبة الدول الاعضاء بتزويده بتقارير تشتمل على الاجراءات المتخذة بخصوص تنفيذ قرارات المؤتمرات الدولية[67].

صفوة القول وفي ضوء ما تقدم، فقد اسهمت منظمة اليونسكو من خلال اهدافها ودور اجهزتها ووسائلها المتمثلة باصدار القرارات والتوصيات وابرام الاتفاقيات الدولية واعتماد الخطط الرامية لتعزيز المواطنة، فضلاً عن عقد المؤتمرات الدولية، في ارساء مبادىء وقواعد السلوك الدولي عالمياً لدعم تعزيزوبناء المواطنة من خلال العمل على بناء شخصية محصنة بالمعرفة، ومسؤولة تشعر بالانتماء والالتزام حيال اوطانها وتسهم في نقد ومواجهة المشكلات وايجاد الحلول لها بما يرصن السلم والامن المدني وطنيا والسلم والامن على الصعيد العالمي.

الخاتمـــــــة والاستنتاجات

Conclusion

جسدت المواطنة قيم الانتماء والولاء الى البلدان في ضوء سلوك عقلاني ومسؤول يدفع الافراد للمساهمة بشكل ايجابي في الحياة السياسية، واسهمت المنظمات الدولية ولاسيما منظمة اليونسكو بدورها في دعم وتعزيز ثقافة المواطنة من خلال توصياتها ومن خلال الاتفاقيات والمؤتمرات الدولية، والخطط الرامية لتعزيز المواطنة. في ضوء ذلك فقد توصلت الدراسة الى الاستنتاجات الاتية:

1. أدت المنظمات الدولية ولا سيما منظمة اليونسكو دوراً مؤثراً في توجيه سلوك الدول للتعاون في ميادين التربية والعلوم والثقافة بغية تحقيق التنمية المستدامة وصون السلم والامن الدوليين.
2. أسهمت التوصيات الصادرة من منظمة اليونسكو في أرساء مبادىء عامة لاشاعة وانماء التعاون بين الامم والشعوب لتوطيد ثقافة المواطنة وممارستها بشكل فعلي فضلاً عن توطيد ثقافة حقوق الانسان لحفظ السلم والامن الدوليين.
3. أعانت الاتفاقيات التي ابرمت تحت اشراف منظمة اليونسكو في أرساء قواعد دولية تلزم الدول للتعاون الدولي في بناء وتعزيز ثقافة المواطنة من خلال ارساء تنظيم دولي لنشر التعليم، لنبذ التمييز والتعصب بكافة صوره.
4. أرست المؤتمرات الدولية التي عقدت برعاية اليونسكو في ارساء مبادىء عامة اسهمت في توجيه السياسة العالمية والمجتمع الدولي شطرالتعاون، من خلال اشاعة وترسيخ ثقافة المواطنة القائمة على الوعي والا نتماء والسلوك المسؤول والتسامح ونبذ كل اشكال التعصب الديني او العرقي وكل اشكال التمييز بين البشر.
5. إنَّ هدف اليونسكو القضاءِ على اسباب الصراعات والحروب وتنمية مجالات التعاون عبر التأثير في عقول البشر، من خلال نشر التعليم واساليب التعلم المبنية على اساس المساواة من غير تمييز او محاباةٍ.

الهـــوامـــش

Endnotes

(1) ينظر: فخري رشيد مهنا، صلاح الدين داود، المنظمات الدولية، كلية القانون، جامعة بغداد، 1990، ص ص 5– 6، 16

(2) ينظر: المصدر نفسه، ص7

(3) عبدالله علي عبو سلطان، المنظمات الدولية، كلية القانون والسياسة، جامعة دهوك، 2010، ص75

(4) المصدر نفسه، ص75

(5) المصدر نفسه، ص ص82–83

(6) محمد سعيد الدقاق، النظرية العامة لقرارات المنظمات الدولية ودورها في ارساء قواعد القانون الدولي، منشأة المعارف، الاسكندرية، 1973، ص ص140، 144 وللمزيد من التفصيل ينظر: المصدر نفسه، ص145–157.

(7) عبد الله علي عبو سلطان، مصدر سابق، ص ص83–84

(8) المصدر نفسه، ص84

(9) محمد سعيد الدقاق، مصدر سابق، ص 320

(10) عبد الله علي عبو سلطان، مصدر سابق، ص84

(11) أبراهيم احمد عبد السامرائي، الحماية الدولية لحقوق الانسان في ظل الامم المتحدة، اطروحة دكتوراه (غير منشورة) كلية القانون، جامعة بغداد، 1997، ص 152

(12) ينظر: المصدر نفسه، ص135

(13) المصدر نفسه، ص ص 135–136

(14) عماد صيام، المواطنة، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2007، ص ص19–20، 14

(15) صادق عباس الموسوي، الحركات الاسلامية بين خيار الامة ومفهوم المواطنة – حزب الله نموذجاً، مركز الغدير للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 2012، ص46

(16) عماد صيام، مصدر سابق، ص 7

(17) ينظر : أبن منظور، لسان العرب، المجلد الخامس عشر، الطبعة السادسة، دار صادر، بيروت، 2008، ص239

(18) نقلاً عن: صادق عباس الحسيني، مصدر سابق، ص45

(19) نقلاً عن : يوسف زدام، دور الثقافة في تفعيل المواطنة بالبلدان العربية– دراسة في التغيير القيمي المرتبط بمستويات التنمية الانسانية، اطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة الحاج لخضر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، باتنة – الجزائر، 2012–2013، ص27

(20) المصدر نفسه، ص ص20، 26–27

(21) George Thomas Kurian(Editor),The Encyclopedia of Political Science,CQ Press, Washington, D.C.,2011, p.227

(22) صادق عباس الموسوي، مصدر سابق، ص 45

(23) يوسف زدام، مصدر سابق، ص 26–27

(24) زيد عدنان محسن العكيلي، امير مالك مليوخ، مقومات ومعوقات فاعلية النظام السياسي– العراق بعد عام 2005 إنموذجاً، مجلة قضايا سياسية، العدد 48–49، كلية العلوم السياسية، جامعة النهرين، بغداد، اذار – ايلول 2017، ص232

(25) يوسف زدام، مصدر سابق، ص 20

(26) ليث عبد الحسن الزبيدي، معتز اسماعيل الصبيحي، سياسات البناء الاجتماعي للدولة المدنية في العراق بعد علم 2003، مجلة قضايا سياسية، العدد 48–49، كلية العلوم السياسية، جامعة النهرين، بغداد، اذار – ايلول 2017، ص20

(27) المصدر نفسه، ص20

(28) يوسف زدام، مصدر سابق، ص 28

(29) المصدر نفسه، ص27

(30) حافظ علوان الدليمي، المدخل الى علم السياسة، دار السنهوري، بيروت، 2018، ص 40–41

(31) نقلا عن: صادق الاسود، عبد الرضا الطعان، مدخل الى علم السياسة، كلية القانون والسياسة، جامعة بغداد، 1986، ص ص 318–320

(32) المصدر نفسه، ص319

(33) هشام عز الدين مجيد، اطروحة الامة وبناء الدولة الحديثة، مجلة قضايا سياسية، العدد 43–44، كلية العلوم السياسية، جامعة النهرين، بغداد، كانون الثاني– تموز 2016، ص287

(34) المصدر نفسه، ص287

(35) ينظر: المصدر نفسه، ص286

(36) يوسف زدام، مصدر سابق، ص 27

(37) صادق الاسود، عبد الرضا الطعان، مصدر سابق، ص321

(38) المصدر نفسه، ص 322

(39) ياسين محمد حميد العيثاوي، المواطنة في ظل العولمة، مجلة قضايا سياسية، العدد 35–36، كلية العلوم السياسية، جامعة النهرين، بغداد، 2014، ص ص 249–250

(40) صادق الاسود، علم الاجتماع السياسي – اسسه وابعاده، كلية القانون والسياسة، جامعة بغداد، 1986، ص241–242

(41) صبحي طويل، التعليم من اجل المواطنة العالمية اطار عمل مطروح للتداول،اوراق عمل، العدد(7)، منظمة اليونسكو، باريس، اب– اغسطس 2013، ص1

(42) عبدالله علي عبو سلطان، مصدر سابق، ص271

(43) من الجدير بالذكر ان اسم اليونسكو مقتبس من الاحرف الاولى لاسم المنظمة باللغة الانكليزية – *United Nations Education Scintific and Culture Organization*.ينظر: راوية بو الانوار، منال بوكسورو، دور منظمة اليونسكو في حماية التراث الثقافي المادي في زمن النزاعات المسلحة – المسجد الاقصى نموذجاً، مجلة الحقوق والحريات، المجلد 10، العدد 1، الجزائر، 2022، ص2192

(44) حسن نافعة، العرب واليونسكو، المجلس الوطني للثقافة والفنون والاداب، الكويت، 1989، ص ص 38–39

(45) المصدر نفسه، ص40

(46) نقلاً عن: المصدر نفسه، ص 41

(47) وللمزيد من التفصيل ينظر: منظمة اليونسكو، النصوص الاساسية – ميثاق اليونسكو، منظمة اليونسكو، باريس، 2018، ص5

(48) حسن نافعة، مصدر سابق، ص ص 42–43

(49) ينظر: المادة الاولى من ميثاق اليونسكو.

(50) للمزيد من التفصيل ينظر المواد : (6,5,4) من ميثاق اليونسكو. ذكره ايضاً: عبد الله علي عبو، مصدر سابق، ص ص 275–279

(51) المادة (6) من ميثاق اليونسكو.

(52) ينظر: المواد(12,11,10) من ميثاق اليونسكو.

(53) ينظر: المادة (16) من ميثاق اليونسكو.

(54) ينظر: المادة(17) من ميثاق اليونسكو.

(55) سليني محمد الصغير، لعطراوي كمال، دور منظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة(اليونسكو) في حماية حقوق الانسان، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، العدد الرابع، المركز الجامعي، سي حواس– بريكة، الجزائر، كانون الاول– ديسمبر 2019، ص109

(56) ينظر: منظمة اليونسكو، النصوص الاساسية، مصدر سابق، ص ص 123–124..

(57) ينظر: سليني محمد الصغير، لعطراوي كمال، مصدر سابق، ص111

(58) المصدر نفسه، ص112

(59) ينظر: ابراهيم احمد عبد السامرائي، مصدر سابق، ص132

(60) ينظر: الجمعية العامة، قرار الجمعية العامة الصادر بتاريخ 25/ايلول/2015، الوثيقة رقم(*A\RESL70/1*) الجمعية العامة، الامم المتحدة، نيويورك، 21 تشرين الاول– اكتوبر 2015، ص ص 2,23

(61) تسيان تانغ، الهدف 4– ضمان التعليم الجيد المنصف والشامل للجميع وتعزيز فرص التعلم مدى الحياة للجميع،الامم المتحدة، نيويورك متاح على الرابط: *un.org/ar/chronide/article/20261* تاريخ الزيارة 2022/5/18

(62) قرار الجمعية العامة الصادر بتاريخ 25/ايلول/2015، مصدر سابق، ص23

(63) للمزيد من التفصيل ينظر: منظمة اليونسكو، عرض تفصيلي الهدف 4 للتنمية المستدامة التعليم 2030، منظمة اليونسكو، 2017 ص8

(64) ينظر: المصدر نفسه، ص 14

(65) ينظر: هادي نعيم المالكي، المنظمات الدولية، كلية القانون، جامعة بغداد، 2013، ص101–102

(66) ينظر: المادة 4 من ميثاق اليونسكو.

(67) ينظر:منظمة اليونسكو، مؤتمر اليونسكو من اجل التنمية المستدامة،31اذار –2 نيسان، بون – المانيا، 2009، ص 93

(68) ينظر: المصدر نفسه، ص94

(69) ينظر: المادة الرابعة – الفقرة 6 من ميثاق اليونسكو.

المصـــــــادر

References

- **المصادر باللغة العربية**:

Arabic References

اولاً: **المعاجم** :

First : Dictionaries:

I. أبن منظور، لسان العرب، المجلد الخامس عشر، الطبعة السادسة، دار صادر، بيروت، 2008.

ثانياً: **الوثائق**:

Second: Documents:

I. قرار الجمعية العامة الصادر بتاريخ 25/ايلول/2015، الوثيقة رقم(*A\RESL70/1*) الجمعية العامة، الامم المتحدة، نيويورك، 21 تشرين الاول– اكتوبر 2015.

II. منظمة اليونسكو، عرض تفصيلي الهدف 4 للتنمية المستدامة التعليم 2030، منظمة اليونسكو، 2017.

III. النصوص الاساسية – ميثاق اليونسكو، منظمة اليونسكو، باريس، 2018.

ثالثاً:**الكتب**:

Third: Books

I. حافظ علوان الدليمي، المدخل الى علم السياسة، دار السنهوري، بيروت، 2018.

II. حسن نافعة، العرب واليونسكو، المجلس الوطني للثقافة والفنون والاداب، الكويت، 1989.

III. صادق الاسود، علم الاجتماع السياسي – اسسه وابعاده، كلية القانون والسياسة، جامعة بغداد، 1986.

IV. صادق الاسود، عبد الرضا الطعان، مدخل الى علم السياسة، كلية القانون والسياسة، جامعة بغداد، 1986.

V. صادق عباس الموسوي، الحركات الاسلامية بين خيار الامة ومفهوم المواطنة – حزب الله نموذجاً، مركز الغديرللدراسات والنشروالتوزيع، بيروت، 2012.

VI. عبدالله علي عبو سلطان، المنظمات الدولية، كلية القانون والسياسة، جامعة دهوك، 2010.

VII. عماد صيام،المواطنة، نهضة مصر للطباعة والنشروالتوزيع، القاهرة، 2007.

VIII. فخري رشيد مهنا، صلاح الدين داود، المنظمات الدولية، كلية القانون، جامعة بغداد، 1990.

IX. محمد سعيد الدقاق، النظرية العامة لقرارات المنظمات الدولية ودورها في ارساء قواعد القانون الدولي، منشأة المعارف، الاسكندرية، 1973.

X. هادي نعيم المالكي، المنظمات الدولية، كلية القانون، جامعة بغداد، 2013.

رابعاً: المجلات والدوريات:

Fourth: Journals & Periodica:

I. راوية بو الانوار، منال بوكسورو، دور منظمة اليونسكو في حماية التراث الثقافي المادي في زمن النزاعات المسلحة – المسجد الاقصى نموذجاً، مجلة الحقوق والحريات، المجلد 10، العدد 1، الجزائر، 2022.

II. زيد عدنان محسن العكيلي، امير مالك مليوخ، مقومات ومعوقات فاعلية النظام السياسي– العراق بعد عام 2005 إنموذجاً، مجلة قضايا سياسية، العدد 48–49، كلية العلوم السياسية، جامعة النهرين، بغداد، اذار – ايلول 2017.

III. سليني محمد الصغير، لعطراوي كمال، دور منظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة(اليونسكو) في حماية حقوق الانسان، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، العدد الرابع، المركز الجامعي، سي حواس– بريكة، الجزائر، كانون الاول– ديسمبر 2019.

IV. صبحي طويل، التعليم من اجل المواطنة العالمية اطار عمل مطروح للتداول، اوراق عمل، العدد(7)، منظمة اليونسكو، باريس، اب– اغسطس 2013.

V. ليث عبد الحسن الزبيدي، معتز اسماعيل الصبيحي، سياسات البناء الاجتماعي للدولة المدنية في العراق بعد علم 2003، مجلة قضايا سياسية، العدد 48–49، كلية العلوم السياسية، جامعة النهرين، بغداد، اذار – ايلول 2017.

VI. هشام عز الدين مجيد، اطروحة الامة وبناء الدولة الحديثة، مجلة قضايا سياسية، العدد 43–44، كلية العلوم السياسية، جامعة النهرين، بغداد، كانون الثاني– تموز 2016.

VII. ياسين محمد حميد العيثاوي، المواطنة في ظل العولمة، مجلة قضايا سياسية، العدد 35–36، كلية العلوم السياسية، جامعة النهرين، بغداد، 2014.

خامساً: الرسائل الجامعية:

Fifth: Theses:

I. أبراهيم احمد عبد السامرائي، الحماية الدولية لحقوق الانسان في ظل الامم المتحدة، اطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية القانون، جامعة بغداد، 1997.

II. يوسف زدام، دور الثقافة في تفعيل المواطنة بالبلدان العربية– دراسة في التغيير القيمي المرتبط بمستويات التنمية الانسانية، اطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة الحاج لخضر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، باتنة – الجزائر،2012–2013.

سادساً: المؤتمرات الدولية:

Sixth: International Conferences:

I. مؤتمر اليونسكو من اجل التنمية المستدامة،31 اذار –2 نيسان، بون – المانيا، 2009.

سابعاً: مواقع الانترنت:

Seventh: Internet Sites:

I. تسيان تانغ، الهدف 4– ضمان التعليم الجيد المنصف والشامل للجميع وتعزيز فرص التعلم مدى الحياة للجميع، الامم المتحدة، نيويورك متاح على الرابط: *un.org/ar/chronide/article/20261* تاريخ الزيارة 18/5/2022

- **المصادر باللغة الانكليزية:**

English References:

First- Encyclopedies:

I. George Thomas Kurian(Editor),The Encyclopedia of Political Science,CQ Press, Washington, D.C.,2011.

The Fourth International Scientific Conference - 2022			
Scientific Research			
No.	*The Research Title*	*Name of the Research*	*Page*
1	*Value security and community peace*	*Prof. Dr. Khalifa Ibrahim Uda* *Prof Dr.* *Al Basyuni Abdullah Jad Al basyuni*	1 – 35
2	*Active citizenship between the constitution and reality: The Egyptian experience of the Egyptian Constitution 2014 as a model*	*Prof Dr.* *Al Basyuni Abdullah Jad Al basyuni*	37-56
3	*Digital citizenship: A study in concept and dimensions*	*Prof. Dr. Amal Hindi Gati'h*	57-78
4	*Distributive justice and its role in building good citizenship and enforcing financial laws*	*Prof. Dr.* *Ahmed Khalaf Hussein Al Dakheel*	79-107
5	*Social legislation and human security in Iraq*	*Assist. Prof Salam Abd Ali Al abadi* *Inst. Dr. Falah Hasan Abd Manah*	109-141
6	*Iraqi citizenship: a study of its concept and how to employ it*	*Prof. Dr.Hamdiya Salih Dalli Al Jubouri* *Inst. Dr. Abdul Kareem Ja'far Al Kashfi*	143-161
7	*Education for digital citizenship*	*Prof. Dr. Hania Mohamad Ali Fakih*	163-176
8	*Islamic thought and its impact on the sound civilizational upbringing, an intentional study*	*Prof. Dr. Abbas Ali Hameed* *Assistant Prof. Dr Baker Abass Ali*	177-202
9	*Obstacles to building good citizenship*	*Assist. Prof Dr. Batool Hussein Alwan*	203-222
10	*Legislative drafting of the preamble to the Constitution of the Republic of Iraq 2005 and its role in achieving good citizenship*	*Assistant Prof. Dr. Ahmed Fadhil Hussein*	223-247
11	*Global Environmental Citizenship: A Sociopolitical Approach to Confronting Climate Change and Environmental Pollution*	*Assist. Prof Dr. Shakir Abdul Kareem Fadhil*	249-268
12	*The dialectic of citizenship, multiple loyalties, and nation-building The Iraqi case is a mode*	*Assistant Prof. Dr. Talal Hameed Khalil*	269-293
13	*Citizenship and political participation: an interpretive approach to the relationship between citizenship and the implementation of the public good*	*Assist. Prof.Dr. Imad Mu'ayed Jasim* *Assist. Prof. Dr. Ayman Abd Own Nazal .*	295-323
14	*The political rights of the acquirer of Iraqi nationality and their impact on enhancing citizenship*	*Asst. prof. Dr. Balsam Adnan Abdullah*	325-342
15	*International organizations and the promotion of a culture of citizenship: A study on the role of UNESCO*	*Assistant Prof. Dr Raed Saleh Ali*	343-372

16	*International foundation of citizenship Under Private international law*	*Asst. prof. Dr. Raghad Abdul Ameer Madhloom*	373-395
17	*The role of international conventions in promoting the concept of citizenship*	*Prof Assist. Abdul Bassit Abdul Raheem Abbas* *Inst. Dr . Basim Ghanawe Alwan*	397-433
18	*Structuring National Identity in post-2003 Iraq*	*Assis. Prof. Sami Ahmad Saleh*	435-470
19	*The role of the United Nations in achieving reconciliation*	*Asst. prof. Dr.* *Hala ahmad Mohamed aldorry*	471-516
20	*The legislative policy of objecting to administrative decisions and their impact on the stability and promotion of the principle of good citizenship: an analytical and inferential study within the framework of the effective Iraqi administrative and tax legislation*	*Assistant Prof. Dr.* *Hayder Najeeb Ahmed Al Mufti*	517-563
21	*The identity of cultural citizenship in light of the digital environment*	*Assistant Prof. Dr.* *Jaffar Hassan Jassem Al-Taie*	565-586
22	*Balance between the rights and duties of the citizen within the concept of citizenship*	*Assist. Prof. Dr. Natheer Thabit Mohammed Ali*	587-605
23	*The importance of laws and legislation for religious sects in achieving good citizenship after 2003*	*Assist. Prof. Dr.* *Hussein Qasim Mohammed*	607-641
24	*Judgment of incident requests in the lawsuit - A comparative study in the Civil Procedures Law-*	*Inst. Dr. Husam Abdulatlf* *Assist. Inst. Mustafa Turki Homid*	643-683
25	*The right to disagree as one of the values of good citizenship*	*Inst. Dr. Mohammed Kadhim Hashim* *Assist. Inst. Hayba Abdul majeed Al Sa'eed*	685-712
26	*The role of international conventions in promoting the principle of citizenship*	*Inst. Dr. Isma'el Thiyab Khalil*	713-738
27	*Constitutional protection of the right of citizenship in criminal legislatio*	*Inst. Dr. As'ad Kadhim Waheesh* *Inst. Assist. Ali Shabrem Alwan*	739-770
28	*Iraqi universities and their role in promoting citizenship after 2003*	*Inst. Dr. Muntaser Hussein Jawad* *Inst. Dr.Humam Abdul Kadhim Rabih*	771-790
29	*The role of the state and its institutions in developing the spirit of citizenship – Iraq as Model*	*Inst. Dr. Zinah Abdulameer Abdulhasan*	791- 811
30	*The judge's role in enforcing and controlling the reprehensible condition during the Corona pandemic*	*Inst. Dr. Khalid Mohammed Ali*	813-833
31	*Automatic compensation for medical accidents And its role in building citizenship*	*Inst, Hamodi Bakr Hamody*	835-866

32	*Legal assistance to non-citizens in international private relations under Iraqi law*	*Assist. Inst. Adnan Younis Mukhaiber* *Inst. Fadiya Mohammed Ismael*	867-888
33	*Citizenship rights in the constitution -A comparative study between Iraq and Algeria*	*Mohammed Saleh Abdul Hay* *Sabah Mawlidi Bassit*	889-909
34	*Mechanisms for activating cooperative democracy to build good citizenship in Iraq*	*Assist Inst.Ali Abbas Obaid*	911-927
35	*The role of legislative policy in promoting rights and freedoms and its reflection on good citizenship*	*Inst. Assist. Asra Mohammed Kazim*	929-953
36	*Citizenship and its role in protecting human rights*	*Assist. Inst. Muaeed Majeed Hameed*	955-971
37	*Citizenship and obstacles to achieving gender justice (Iraqi women as a model)*	*Assist. Inst. Eman Hamooud Sulman*	973-990
38	*Investing in corporate sponsors*	*Inst.Assist. Abdul Rahman Ibrahim Ali Al Ghasaiba*	991-1015

Issue Word ...

In the name of Allah the Gracious, the Merciful.

Citizenship in many countries, including Iraq, faces great challenges at various levels, legal, political, social, economic and technological. These challenges, collectively or individually, contributed to the weakening or absence of this association with legal, political and social dimensions. Based on that, the idea of holding the Fourth International Scientific Conference of the College of Law and Political Science came under the title: (Legislative Policy in Building Good Citizenship). In order to achieve its goals set through its axes of legal, political, social and economic aspects. In conclusion, the editorial board of the Journal of Legal and Political Sciences of the College of Law and Political Sciences is pleased to spread the seeds of the products and research of this valuable conference among its readers, asking God, the Blessed and Exalted, to be of use to students of science and knowledge.

Journal editorial board

Journal subscription amount per copy

(30,000) Iraqi Dinar in Iraq
and
(50) U.S. Dollar out of Iraq.
Price one copy of the Journal
(30,000) Iraqi Dinars.

Express opinions which are contained in the Journal's point of view and their owners, Do not necessarily reflect the opinion of the Editorial Board or the Faculty of Law and Political Science

Correspondences
College of Law and Political Science
Diyala University
Diyala – Ba'quba
The intersection of Al-Quds

Professor Dr. Khalifa Ibrahim Uda Al – Tamimi.
Editor

E-mail : jjps@uodiyala.edu.iq
lawjur.uodiyala@gmail.com
Web: www.lawjur.uodiyala.edu.iq

the body and of size "16" for margins and leaving "2.5" cm distance from each side of the page. For the English language: the font type is "New Times Roman, font size is "22" for headlines, "20" for sub-titles and of size "18" for the body and of size "16" for margins and leaving "2.5" cm distance from each side of the page.

7. The margins shall be combined sequentially at the end of the research and not connected electronically to the margins' number for the research body.

8. Number of the research or the study pages shall not be more than "20" pages. Publishing fees shall be as follows :

- If the researcher is an instructor or an assistant instructor then the fees shall be "40" thousand dinars.- 60 thousand dinars if the researcher is a professor or an assistant professor, - 75 thousand dinars if he/she is a professor. When the research exceed (20) Pages then (2,500), two thousand five hundred dinars, shall be paid for each additional page. An amount of (6.000), six thousand dinars, shall be paid for each plagiarized copy. While the fees of publishing of a abroad research or study is one hundred US dollars "100 $".

9.The Journal shall not bear the responsibility for paying the fees of sending the hard copy to the researcher.

10. A brief scientific biography for the researcher shall be attached with the research or the study (a background) with his/her e-mail address.

11. The original copies of researches or studies submitted to Journal shall not be returned to their owners, whether published or not and the copyright shall be of the journal property as it may not be re-published in other scientific journal, only upon a written consent by the editor.

12. Each researcher shall be given a copy of the issue number in which his/ her research is published.

13- Opinions expressed in researches and studies reflect the views of the authors itself and do not necessarily reflect the views of the journal.

Publication Rules

Journal of Juridical and Political Science, a scientific specialized semi-annual refereed journal, approves the original authentic researches and studies, comments on judicial decisions, summaries of masters' theses and dissertations discussed and validated. In addition, making scientific reports for symposia, conferences, displaying new books, within the area of its specialization (Juridical and Political Science), and reviewing them whether provided in Arabic or English languages in accordance with the following rules and regulations:

1.The researcher shall undertake that the submitted research or study is authentic, it has never been published before, never been published in any other journal, and free of plagiarism as well.

2. The researcher shall take in consideration the rules and principles of scientific research (abstract in Arabic, Introduction, body, conclusion or results, margins, sources and references, the abstract shall be in English).

3. The research or the study shall not be part of a master's thesis or doctoral dissertation for the researcher or part of the book which has already been published except for researches plagiarized from masters' theses or dissertations provided by both the supervisor and the researcher jointly.

4. Researches shall be printed in four copies of a laser disc CD with an abstract in Arabic which shall not be more than 100 words. The summary shall be translated into English language by the Journal licensed interpreter who shall obtain an amount of (10,000) ten thousand Iraqi dinars for each abstract.

5-The researches written in English or French languages shall be certified by legal offices of translation which shall be responsible for language safety.

6. Researches shall be printed according to specified sizes and types as follows:

For the Arabic language : the font type is "Traditional Arabic, Bold, font size is "22" for headlines, "20" for sub-titles and of size "18" for

Editorial Board

No.	Name	work place	Adjective
1	Prof. Dr. Khalifa Ibrahim Uda Al – Tamimi	College of Law and Political Science - Diyala University Iraq	The Editor–in–Chief
2	Lecturer Haider AbdulRazaq Hameed	College of Law and Political Science - Diyala University Iraq	The Editor
3	Prof Dr. Mohammed Amin Al maidani	The Arab Center for Education on International Law and Human Rights - Strasbourg - France	Member
4	Prof Dr. Rasheed Hamad Al Inzi	College of Law- Kuwait University- Kwuait	Member
5	Prof Dr. Mustafa Ahmed Abu Al Khair	College of Law-Omar Al Mukhtar University- Al Baydhaa- Lybia	Member
6	Prof Dr. Mohammed NassrAl Deen Abul Rahman	College of Law- Ain Shams University- Egypt.	Member
7	Prof Dr. Hadi Shaloof	International University of Sarajevo - Bosnia and Herzegovina	Member
8	Prof Dr. Nuarrual Hilal Md Dahlan	Ghazali Shafi'i State College - Malaysian University of Utara – Malaysia	Member
9	Assistant Prof. Dr. Emad M. Jassim	College of Law and Political Science - Diyala University Iraq	Member
10	Assistant Prof. Dr. Talal H. Khalil	College of Law and Political Science - Diyala University Iraq	Member
11	Assistant Prof. Dr. Balasim Adnan Abdullah	College of Law and Political Science - Diyala University Iraq	Member
12	Assistant Prof. Dr. Ahmed F. Hussein	College of Law and Political Science - Diyala University Iraq	Member
13	Assistant Prof. Dr. Shakir A. Fadhil	College of Law and Political Science - Diyala University Iraq	Member
14	Assistant Prof. Dr. Raad Saleh Ali	College of Law and Political Science - Diyala University Iraq	Member

Arabic language corrector
Assistant Prof. Dr. Bushra Abdul Mahdi Ibrahim.

English language checker
Inst Dr. Maysaa Ridha Jawad

Technical supervision: Assistant Lecturer Hussein Ali Hussein

ISSN P. 2225-2509
ISSN E. 2957-3505

Journal of Juridical and Political Science

A Specialized Refereed Research Journal
Semi-annual
Issued by
College of Law and Political Science
Diyala University
Diyala / Iraq

Special Issue
The Fourth International Scientific Conference
Legislative policy in building good citizenship
25 – 26 May 2022

Archives Office (National Library) – Baghdad (1740) Year (2012).
ISO Bib ID (Iraq).